جامعة الملك سعود

كلية الحقوق والعلوم السياسة

قسم القانون الخاص

مقرر أصول الفقه

٣١٨ حقق

أصول الفقه

أصول الفقه مركبٌ من مضاف ومضاف إليه، وتعريفه يقتضي معرفة جُزْأيه.

الأصول:

لغةً: ما يُبْنَى عليه غيره، أو الذي يُعتَمَدُ عليه في البناء.

واصطلاحًا: يُطلق لفظ الأصل على عدة معانٍ:

١. **الدليل**: كما يقول الفقهاء: الأصل في هذه المسألة الكتاب والسنة، أي: الدليل عليها.

٢. **القاعدة المستمرة**: كما يقول الأصوليون: الأصل أن الخاص مقدم على العام عند التعارض.

٣. **الراجح**: كما يقول الأصوليون: الأصل براءة الذمة.

٤. **مخرج المسألة الفرضية**: كما يقول الفَرْضِيُّون: أصل هذه المسألة كذا.

٥. **المقيس عليه**: كما يقول الأصوليون في باب القياس: أركان القياس أربعة: الأصل والفرع والعلة والحكم.

تعريف الفقه:

لغةً: الفَهْمُ، قال تعالى: ﴿واحْلُل عُقْدةً من لِساني يفقهوا قولي ﴾. وال تعالى: ﴿قالوا يا شُعَيْبُ ما نفقه كثيرا مما تقول ﴾، وقال تعالى: ﴿ فمَالِ هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا﴾.

اصطلاحًا: العلم بالأحكام الشرعية العملية المُستمدَّة من أدلتها التفصيلية.

تعريف أصول الفقه

العلم بالقواعد والأدلة الإجمالية التي يُتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية، وكيفية الاستفادة منها، وحال المُستفيد.

(علم): خَرَج به الجهل، فلا يمكن أن يكون الجاهل أُصوليا.

(القواعد): جمع قاعدة، وهي ما تُعرَفُ منها أحكام الجزئيات المندرجة تحتها؛ مثل قاعدة: "المتواتر مُقدمٌ على الآحاد"، وقاعدة: "العامُّ يشمل جميع أفراده"، وغيره.

(الأدلة): وهي مصادر الأحكام من كتاب وسُنَّة واجتهاد، والعلم بها يشمل حُجِّيتها وشروط الاستدلال بها ووجوه دلالتها.

(الإجمالية): تخرج منها الأدلة التفصيلية لأحكام المسائل الجزئية التي يستدل بها الفقهاء على فروع المسائل الفقهية؛ لأن الأصولي لا يبحث في الأدلة الجزئية وإنما في الدليل الكلي؛ ليضع القواعد الكلية، مثل: "الأمر يفيد الوجوب ما لم تصرفه قرينة".

(وكيفية الاستفادة منها): وهذا يحصل بتخصيص العام وتقييد المطلق؛ لأن علم أصول الفقه لا يعطيك الأدلة الإجمالية فحسب، بل يُعرفك كيف تستفيد منها.

(وحال المستفيد): وهو المجتهد؛ لأنه يَستفيد بنفسه من أخذ الأحكام من أدلتها لبلوغه مرتبة الاجتهاد؛ فالعلم بشروط الاجتهاد وحكمه وأنواع المجتهدين وآداب الاجتهاد وحكم التقليد وآداب الاستفتاء، وما يَتبع ذلك كله، داخلٌ في علم أصول الفقه.

موضوع علم أصول الفقه

١. **الأدلة**، باعتبارها مصادر للأحكام: ويُقصَدُ بها الأدلة بنوعيها القطعي والظني، أو المُتفَق عليه والمُختَلف فيه، وشروط حُجِّيتها وترتيبها؛ إذ ليس موضوع أصول الفقه الأحكام الفقهية الفرعية التي هي ثمرة الأدلة، وثمرة الشيء تابعة له.

٢. **قواعد استنباط الأحكام من أدلتها**: وهذا يشمل طُرُق الدلالة أهي عقلية أم لفظية؟ بطريق المنطوق أم المفهوم؟ بطريق الخصوص أم العموم؟ وهذا ما يُعرفُ بِطُرق الاستنباط؛ إذ المقصود من هذا العلم هو إثبات الأحكام بالأدلة.

٣. **الأحكام من ناحية كونها تكليفية تقتضي الوجوب أو النَّدب**، والتحريم أو الكراهة، ومن ناحية كونها تخييرية تقتضي الإباحة، ومن ناحية كونها وضعية باعتبار أنها سبب أو شرط أو مانع (**سيأتي تفصيل الحكم التكليفي والحكم الوضعي لاحقًا**).

٤. **المُستنبِط**، وهو المجتهد وما يتعلق بشروط الاجتهاد (**سيأتي ذكره مفصلا**).

مصادر علم أصول الفقه

١ــ القرآن الكريم والسنة النبوية: والذي تَرجعُ إليهما جميع الأدلة التي يذكرها الأصوليون؛ سواء كانت نقلية أم عقلية.

٢ـ علم أصول الدين (الإيمان بالله): لأن العلم بالأدلة الإجمالية، وصحة الاستدلال بها مبنيٌّ على معرف الله تعالى وصفاته، والعلم بصدق الرسول ﷺ.

٣ـ اللغة العربية: لأن القرآن الكريم نزل بلسان عربي مبين، والسنة النبوية المطهرة جاءت كذلك.

٤ـ مقاصد الشريعة: حيث تَتَبَّعَ علماءُ الأصول إرشادات الشارع الحكيم –سبحانه وتعالى- في كثير من التكاليف الشرعية؛ كالصلاة والزكاة والصيام والحج، فوجدوها جميعها تؤكد أن من أُسُس التشريع الإسلامي: نَفْي الحرج، فوضعوا قاعدة "رفع الحرج".

٥ـ الفقه: فالأصولي حين يتكلم عن طرق الدلالة يحتاج إلى ضرب أمثلة فقهية توضح مقصده وتصوره لمعنى المحرم والواجب والصحيح والفاسد ونحو ذلك من الأحكام، وإلا كان كلامه –نظريا- يصعب استيعابه وفهمه.

الغاية من علم أصول الفقه

١ـ التمكن من استخراج الأحكام الفقهية من أدلتها المعتبرة على أسس علمية منضبطة؛ فالفروع الفقهية لا تُدرَك إلا بأصولها، والنتائج لا تُعرَف حقائقُها إلا بعد تحصيل العلم بمقدماتها، حينئذ تُبنى عليها الفروع.

٢ـ القدرة على استنباط الأحكام الشرعية الفقهية لما يَجِدُّ من نوازل فقهية لم يرد فيها نص صريح، ولم يتكلم عنها الفقهاء الأوائل لعدم وجودها في عصرهم، مثل: التلقيح الصناعي، وأطفال الأنابيب، وتأجير الأرحام، وتجميد الأجنة والبويضات، والاستنساخ، وإجراء العقود الإلكترونية.

٣ـ معرفة حِكَمِ الشريعة وأسرارها بالتأمل في عِلَل الأحكام ومقاصدها، ومعرفة المصالح والمفاسد؛ إذ أن العارف بالحُكم وأدلته أعظم أجرا ممن يعلم الحكم دون معرفة أدلته.

٤ـ مواجهة خصوم الشريعة الإسلامية الذين يزعمون أنها لم تعد صالحة للتطبيق في هذا الزمن، ولو انصرف الناس عن دراسة هذا العلم لانسد باب الاجتهاد.

٥ـ أن تفسير القرآن الكريم وشرح الأحاديث النبوية الشريفة لا يقوم به إلا عالمٌ بأصول الفقه؛ حيث يمكِّنه هذا العلم من معرفة دلالة النص: هل هي قطعية أو ظنية؟ ودلالة العام والخاص، والناسخ والمنسوخ، وغير ذلك.

نشأة علم أصول الفقه

نشأ علمُ أصول الفقه مع نشأة الفقه نفسه في زمن رسول الله ﷺ، وبالرغم أنه لم يتخذ قواعد محددة في زمن الصحابة والتابعين، إلا أن فقههم وفتاويهم -رضي الله عنهم- كانت دقيقة ومُنضبطة من الناحية الأصولية.

فهذا علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- يقضي بجلد شارب الخمر ثمانين جلدة؛ قياسا على عقوبة القذف، ويعلل ذلك بقوله: إذا شرب هَذَى، وإذا هَذَى افترى، وعلى المُفتري ثمانون جلدة. وهذا ما يعرف عند علماء الأصول –فيما بعد- بـ "الحُكمُ بالذرائع".

وهذا عبدُ الله بنُ مسعودٍ -رضي الله عنه- قد أفتى بأن عدة الحامل المتوفى عنها زوجها أن تضع حَمْلَها؛ لقوله تعالى في سورة الطلاق: ﴿ وأُولاتُ الأحمالِ أجلُهُنَّ أن يضعنَ حملَهُنّ ﴾. مع أن الله تعالى يقول في سورة البقرة: ﴿ والذين يُتوَفَّون منكم ويذرون أزواجًا يتربصن بأنفسهن أربعةَ أشهرٍ وعشْرا ﴾. والآية تشمل بعمومها الحامل وغير الحامل. ولكن ابن مسعود يقول لتأييد رأيه: أشهد أن سورة النساء الصغرى -الطلاق- نزلت بعد سورة النساء الكبرى -البقرة-، وهذا ما يسمى عند الأصوليين بعد ذلك: أن المتأخر ينسخ المتقدم أو يخصصه، وبالرغم أن هذه المصطلحات لم تكن معروفة بنصها إلا أن الصحابة رضي الله عنهم عملوا بها.

وعلم أصول الفقه لم يأخذ شكله النهائي الذي يميزه عن سائر علوم الشريعة إلا أواخر القرن الثاني الهجري؛ لأنه في القرن الأول لم تدعُ الحاجة إليه، فالرسول ﷺ كان يفتي ويقضي من غير حاجة إلى أصول وقواعد يتوصل بها إلى استنباط الأحكام؛ لأن مصدره وحي السماء. وأصحابه رضي الله عنهم يفتون ويقضون بالنصوص الشرعية التي يفهمونها بمَلَكتهم العربية السليمة من غير حاجة إلى قواعد لغوية يهتدون بها على فهم النصوص، ولكن لما اتسعت الفتوحات الإسلامية واختلط العرب بغيرهم ولم تبقَ المَلَكة اللسانية على طبيعتها، وكذلك لما اجترأ بعض ذوي الأهواء على الاحتجاج بما لا يُحتج وإنكار بعض ما يحتج به، دعت الحاجة إلى وضع قواعد وضوابط في الأدلة

الشرعية وفي شروط وكيفية الاستدلال بها، ومن مجموع هذه القواعد الشرعية واللغوية تكوَّن علم أصول الفقه، وذلك في أواخر عهد التابعين؛ حيث بدأت المدارس الفقهية تُظهر قدرا أكبر من التمايز والاختلاف؛ فنشأ في العراق مدرسة أهل الرأي، ونشأ في المدينة مدرسة أهل الحديث.

وفي هذه الأثناء بدأ التعصب لرأي الشيخ والإعجاب به يطغى على الإنصاف عند بعض أتباع المذاهب، وكثر اختلاط العجم بالعرب، وضعف اللسان العربي، ودخل الوضع في الحديث.

ويعتبر الإمام عبد الرحمن بن مهدي –شيخ الإمام الشافعي رحمهما الله – أول مَن كتب ورقات في علم أصول الفقه، ثم كتب الإمام الشافعي –رحمه الله- قواعد تضبط الاستدلال، وتبين ما يصلح دليلا وما لا يصلح، وتبين عمل الفقيه عند تعارض الأدلة عنده، وتؤسس قواعد الفهم لنصوص الكتاب والسنة في كتابه الشهير "الرسالة"، وجعله بمثابة مقدمة لكتابه "الأم"، فتلقاهما الناس بالقبول؛ ولهذا أُشتُهِرَ على ألسنة العلماء أن واضع علم أصول الفقه هو الإمام الشافعي رحمه الله.

وبعد الإمام الشافعي تتابع التأليف في هذا العلم؛ فكتب الإمام أحمد بن حنبل كتاب "طاعة الرسول ﷺ"، وكتب داود الظاهري: "الإجماع"، و"إبطال التقليد"، و"خبر الواحد"، و"الخصوص والعموم"، وكتب عيسى بن أَبَان كتابا في خبر الواحد، وكَتَب الكَرْخِي رسالة في أصول الفقه تقع في ورقات قليلة أشبه بقواعد فقهية لعلماء الحنفية. ومن أقدم كتب الحنفية الموجودة: الفصول، لأبي بكر الجصَّاص، وهو مطبوعٌ محقق.

ومن أشهر الكتب -أيضا- كتاب "المُستصفى" لأبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥ هـ)، وكتاب "الأحكام" للإمام الآمديّ (ت: ٦٣١ هـ)، وكتاب "المِنهاج" للبيضاويّ (ت: ٦٨٥ هـ).

ومن المؤلفات الحديثة في هذا العلم: كتاب "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق في علم الأصول" للإمام الشوكاني (ت: ١٢٥٠ هـ)، وكتاب "أصول الفقه" للشيخ محمد الخضري بك (ت: ١٩٢٧م)، وكتاب "تسهيل الوصول إلى علم الأصول" للشيخ محمد المحلاوي (ت: ١٩٢٠ م)، وكتاب "الأصول من علم الأصول" للشيخ محمد العثيمين، وكتاب "أصول الفقه، الذي لا يَسَعُ الفقيهَ جهلُه" للشيخ عياض بن نامي السُّلَمي.

مناهج الأصوليين في التأليف

الطريقة الأولى: طريقة الشافعية:

تعتمد في أساسها على وضع القواعد الأصولية، وإقامة الأدلة الشرعية على صحتها، ثم تطبيقها على مسائل الأصول، سواءً وافق الفروع المذهبية أم خالفها، ومن هؤلاء أكثر الأصوليين من الشافعية والمالكية.

الطريقة الثانية: طريقة الحنفية:

هذه الطريقة تعتمد على استخلاص القواعد الأصولية التي رَأَوْا أن أئمتهم بنَوا عليها اجتهادهم في الفروع الفقهية الموجودة في كتب أئمة الحنفية، أي استمدادُ قواعدَ أُصولِ الفقه من الفروع الفقهية.

الطريقة الثالثة: الجمع بين الطريقتين:

أي العناية بتحقيق القواعد الأصولية، ثم تطبيقها على الفروع الفقهية.

الحكم الشرعي

الحكم: لغة:

١. **المنع**، قال الشاعرُ:

أبَنِي حنيفةَ أحْكِمُوا سُفَهاءَكم إني أخاف عليكـــُمُ أن أغضبَ

٢. **القضاء**، ومنه سُمِّي الحاكم بين الناس قاضيًا؛ لأنه يمنع من الظلم.

اصطلاحا:

مُقتضَى خطاب الله -تعالى- المُتعلق بأفعال العباد بطلب فعل شيءٍ، أو طلبِ تَرْكــِه، أو تخيير بين طلب فِعْل الشيء أو تَرْكــِه، أو الوضع.

شرح التعريف:

- **(مقتضى)**: أن **خطاب** الشارع –سبحانه وتعالى- تارة يقتضي الطَّلب، وتارة يقتضي التخيير، وتارة يكون موضوعا للدلالة على شيء، كالأسباب والشروط والموانع.

- **(خطاب الله)**: كلام الله -تعالى- في الكتاب والسنة، أو ما جاء عن طريق الإجماع والقياس. ولا يمكن تفسير لفظ "خطاب الله" بأنه كلام الله فقط؛ لأنه حينئذ لا يشمل إلا كلامه تعالى في القرآن الكريم، فيَخْرُج ما دلت عليه السُّنة النبوية المطهرة، وما دل عليه الإجماع والقياس، وغيرهما من الأدلة؛ لأن لفظها ليس من الله. لذا فإن خطاب الله -تعالى- إما أن يكون طلبًا أو تخييرًا أو وَضْعًا، فما اقتضاه خطاب الشارع -سبحانه- من أحد هذه الثلاثة يُسمى حُكمًا.

مثال: قال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصلاة ﴾، وقال تعالى: ﴿ ولا تقربوا الزِّنى ﴾ فهذا خطابٌ مُتعَلِّقٌ بفعل المُكلفين يقتضي الوجوب في الآية الأولى ويقتضي التحريم في الآية الثانية، فكان حُكما شرعيًّا.

- **(المتعلق بأفعال العباد)**: وهم مَن توافرت فيهم شروط التكليف ليشمل المُكلَّف وغير المُكلَّف؛ لأن من الأحكام الشرعية ما يتعلق بالصغير والمجنون، وليسا مكلفَيْن، سواء كانت من أفعال القلوب كالإيمان بالله والإيمان بالملائكة أو أفعال الجوارح كالصلاة والصيام.

- (**الوضع**): هو خطاب الله المتعلق بجعل الشيء سببًا أو شرطًا أو مانعًا أو صحيحًا أو فاسدًا، وهذا ما يُعرف بالحكم الشرعي الوضعي.

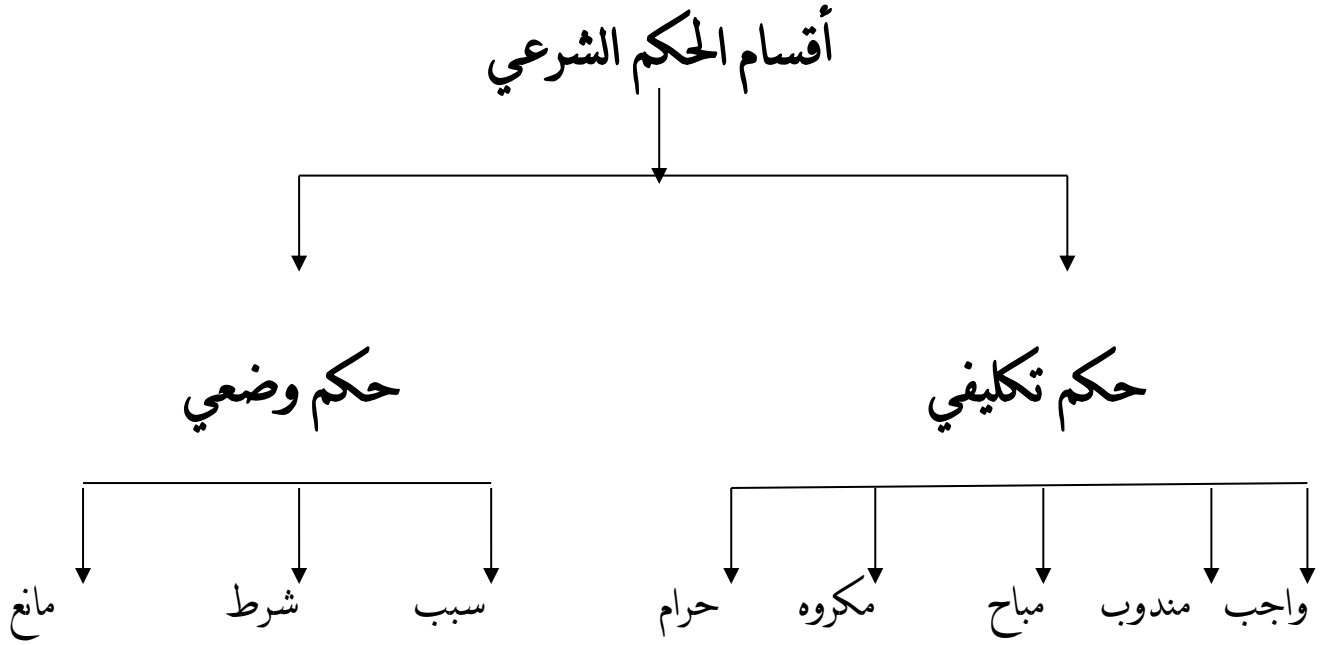

الحكم التكليفي

هو ما وضعه الشارع -سبحانه- على وجه التعبُّد، فالموضوع للتعبُّد تكليفيٌّ، والتكليف ليس معناه المشقة على الإنسان، لكنه الحكم الذي يتعلق بفعل المُكلف سواء كان واجبًا أو مَنْدُوبا أو مباحًا أو مكروهًا أو مُحرَّمًا.

أولاً: الواجب: لغة:

١. **اللازم** ٢. **الساقط**، قال تعالى: ﴿ فإذا وجَبتْ جُنوبُها﴾ أي: **سقطت** على الأرض.

اصطلاحًا: ما أمر به الشارعُ على وجه الإلزام، كالصلوات **الخمس**. وهو ما يُثاب فاعلُه امتثالاً ويستحقُّ تاركه العقاب، ويُسمى فرضًا وفريضةً ولازمًا، وهو ما ثبت بدليل قطعيٍّ.

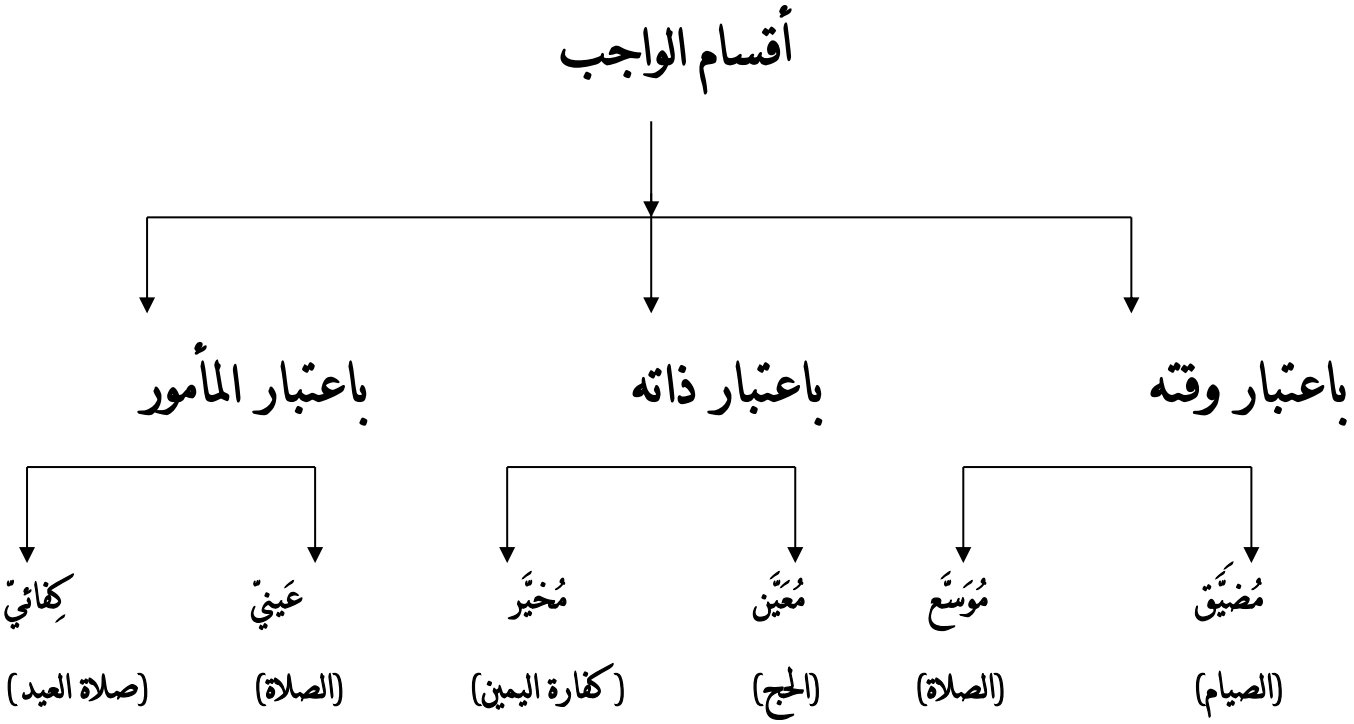

أقسام الواجب باعتبار وقته:

أ. **الواجب المُضَيَّق: هو الذي حدد له الشرع وقتا لا يتسع لغيره من جنسه،** مثل الصيام، فإن له وقتا محددا يبدأ من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، وهذا الوقت لا يتسع إلا لصيام واحد، مع أنه يتسع لغيره من العبادات.

الواجب الموسَّع: هو الذي حدَّد له الشرعُ وقتًا يتسع له ولغيره من جنسه، كالصلاة.

أقسام الواجب باعتبار ذاته:

أ. **مُعَيَّن: ما طلبه الشرع بعينه من غير تخيير بينه وبين غيره،** مثل الصيام والصلاة.

ب. **مُخيَّر: هو الذي خُيِّر فيه المكلف بين أشياء محصورة،** مثل كفَّارة اليمين؛ إما الإطعامُ أو الكِسوةُ أو الصِّيام.

أقسام الواجب باعتبار المأمور (المُكلَّف):

أ. **عَينيّ: الذي يُطلب فعله من جميع المُكلَّفين،** مثل صلاة الفريضة.

ب. **كِفائيّ: الذي يُطلب فعله من مجموع المُكلَّفين،** مثل غسل الميت وتكفينه.

ثانيا: المندوب:

لغة: المدعوُّ.

اصطلاحا: ما أمر به الشارع على غير وجه الإلزام. وهو ما يثابُ فاعلُه امتثالاً، ولا يعاقَبُ تاركُه؛ كالسُّننِ الرواتبِ، مثل صلاة الضُّحى. ويسمى المسنون، المُستحبّ، النافلة، التطوّع.

ثالثا الحرام:

لغة: الممنوع.

اصطلاحا: ما نهَى عنه الشارعُ بالترك على وجه الإلزام. وهو ما يُثاب تاركُه امتثالاً، ويستحق فاعلُه العقابَ. قال تعالى: ﴿ ولا تَقْرَبُوا الفَواحِشَ ﴾ هذا نهيٌ يقتضي التحريم.

أقسام الحرام:

١ـ مُحرَّم لذاته، وهو ما كان فاسدا في ذاته؛ مثل: القتل، والسرقة، وشرب الخمر.

٢ـ مُحرَّمٌ لغيره، وهو ما كان فاسدا من وصْفٍ قام به، لا بذاته؛ مثل: الصلاة في المقبرة، والبيع بعد نداء الجمعة الثانية.

رابعا: المكروه:

لغة: المُبغَض.

اصطلاحا: ما نهى عنه الشارع على غير وجه الإلزام. وهو ماٍيثاب تاركه امتثالاً، ولا يُعاقبُ فاعلُه.

مثال: المشي **بنعلٍ** واحدة، والأخذ بالشمال. مع عدمِ التهاونِ بالمكروه؛ لأن هذا سُلَّمٌ إلى الحرام، كما أن الصغائر وسيلة للكبائر.

خامسا: المُباح:

لغة: المأذونُ فيه، المُعْلَن. كقولهم: باح بسِرِّه، أي أعلنه.

اصطلاحا: ما لا يتعلق به أمر ولا نهي لذاته، قال تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إلى نِسَائِكُمْ ﴾، ويسمى حلالاً، وجائزًا.

قوله: "**ما لا يتعلق به أمر**" الأمر: الواجب أو المندوب.

وقوله: "**ولا نهي**" المُحْرَّم والمكرُوه.

وقوله: "**لذاته**" مثال: شراء الماء، الأصل فيه أنه مباحٌ، لكن إذا كان يَتوقَّفُ عليه الوُضُوءُ للصلاة صار شراؤه واجبًا؛ لأن ما لا يتم الواجبُ به فهو واجبٌ.

والمباح ما **دام** على وصف الإباحة فإنه لا يترتبُ عليه ثوابٌ ولا عقابٌ.

والقاعدة أن:

المباح إذا كان وسيلة لمُحرّم فهو محرم.

المباح إذا كان وسيلة لمكروه فهو مكروه.

المباح إذا كان وسيلة لواجب فهو واجب.

المباح إذا كان وسيلة لمستحب فهو مستحب.

المباح إذا كان وسيلة للمباح فهو على الأصل

الحكم الوضعي

تعريفه: هو خطابُ الله تعالى المتعلق بجعل الشيء سببًا، أو شرطًا، أو مانعًا، أو صحيحًا، أو فاسدًا.

أقسام الحكم الوضعي:

١. السبب:

ما يلزم من وجوده الوجودُ، ومن عدمه العدمُ؛ مثل غروب الشمس، فإنه سببٌ يلزمُ منه دخولُ وقتِ صلاة المغرب، ويلزمُ منه كذلك إذا لم تغرب الشمس ألا يدخلَ وقتُ المغرب.

٢. الشرط:

ما يلزمُ من عَدمِهِ العدمُ ولا يلزمُ من وُجودِهِ وجودٌ ولا عدمٌ؛ كالوُضوءِ للصلاة، فإنه يلزم من عدم الوُضوءِ عدمُ صِحَّةِ الصلاة، ولا يلزم من فِعْلِ الوُضوءِ أداءُ الصلاة.

٣. المانع:

ما يلزمُ من وُجُودِهِ العدمُ، ولا يلزمُ من عدمِهِ وُجودٌ ولا عدمٌ (عكس السبب)؛ مثل القتل، فإنه يلزم من وجوده منع التوارث بين القاتل والمقتول.

٤. الصحيح:

ما ترتبت آثار فِعْلِهِ عليهِ، عبادةً كان أم عَقْدًا. فالصحيح من العبادات ما بَرِئت به الذمة، والصحيح من العقود ما ترتبت آثاره على وجوده، كتَرَتُّب التَّمَلُّك على عقود البيوع مثلا.

٥. الفاسد (الباطل):

ما لا تترتبُ آثارُ فِعلهِ عليه، عبادةً كان أم عقدًا. فالفاسدُ من العبادات ما لا تبرأ به الذمة؛ كالصلاة قبل وقتها، والفاسدُ من العقود ما لا تترتب آثاره عليه؛ كَبَيْعِ ما لا يملك.

والفاسد والباطل بمعنى واحد إلا في موضعين: الأول: في الإحرام؛ فرَّقُوا بينهما بأن الفاسد ما وَطِئَ فيه المُحْرِمُ قبل التحلُّل الأول، والباطل ما ارتدَّ فيه عن الإسلام.

الثاني: في النكاح؛ فرَّقوا بينهما بأن الفاسد ما اختلف العلماء في فساده كالنكاح بلا وليٍّ، والباطل ما أجمعوا على بطلانه كنكاح المُعْتَدَّة.

الفرق بين الحكم الوضعي والحكم التكليفي

١ـ أن الحكم التكليفي لا يُوصَف به إلا فعل المُكلَّف (البالغ، العاقل).

٢ـ أن الحكم التكليفي من شرطه العلم؛ فالجاهل به لا يَثبت في حقه تكليف. والحكم الوضعي لا يُشترط العلم به.

٣ـ أن خطاب التكليف يُشترط فيه قدرة المكلَّف على فعل ما كُلِّف به، وأما خطاب الوضع فليس من شرطه ذلك. مثل دخول شهر رمضان سبب لوجوب الصيام، مع كون السبب المذكور ليس في مقدور المكلف منعه أو إيجاده. وموت المورِّث سبب للإرث، وليس هو من فعل الوارث.

٤ـ أن الحكم التكليفي توصف به الأفعال التي هي من كسب العبد قال تعالى: ﴿ وأَنْ لَيْسَ للإِنْسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى ﴾، وما ليس من كسبه لا يكون مكلفا به، وأما الحكم الوضعي فلا يشترط أن يكون من كسب العبد.

الحاكِمُ

الحاكم هو الله عزَّ وجلَّ، ولا حاكم سواه، ويترتب على هذا أن يكون -سبحانه- مصدر التحسين والتقبيح؛ فالحَسَنُ ما حسَّنه الشرعُ، والقبيحُ ما قبَّحهُ الشرعُ.

هل يُدْرِكُ العقلُ حُسْنَ الأشياءِ وقُبحَها؟؟

١ـ الحاكمَ حقيقةً هو الله -سبحانه وتعالى- فيما أَنزلَ من شرعٍ.

٢ـ العقل يُدركُ حُسنَ صِفاتِ الكمالِ كحُسنِ العلمِ، ويُدركُ قُبحَ صفاتِ النقصِ كقُبحِ الجهلِ.

٣ـ العقل يُدركُ موافقةَ بعضِ الخِصَالِ لفِطْرَتِهِ كحُسنِ العدلِ والأمانَةِ، كما أنه يُدركُ منافرةَ الخِصَالِ التي تُخالفُ الفطرةَ السويَّة، مثل قُبحِ الظلمِ والخيانةِ.

ومحل النزاع في هذه المسألة هو:

هل يُمكنُ للعقلِ وحدَهُ إدراكُ عِلَّةِ الحُكمِ

مَنَعَ أهلُ السُّنَّةِ التحسينَ والتقبيحَ العقليَيْن، وأجازه المعتزلةُ الذين جعلوا الحاكم هو العقل (والعياذ بالله)، فزعموا أن للعقل قدرةً على التحسين والتقبيح، فجعلوا الحَسنَ ما حَسَّنَهُ العقلُ، والقبيحُ ما قبَّحَهُ العقلُ.

والصواب: أن العقلَ منفردًا لا يملك القدرة على إدراك حقيقة أو علة الأحكام.

مَنزِلةُ العقلِ في الإسلام

للعقل منزلةٌ كريمةٌ في دين الإسلام، ولهذا كان الخطابُ الإلهيّ في القرآن الكريم يدعو الإنسان إلى التَّفَكُّر والتأمُّل في ملكوت الله، قال تعالى: ﴿ **إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ** ﴾ **[آل عمران: ١٩٠].** قال تعالى: ﴿ **لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**﴾ **[الزخرف: ٣]،** وقال تعالى: ﴿ **أَفَلَا تَعْقِلُونَ** ﴾ **[الأنبياء: ٦٧]،** وقال: ﴿ **إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِأُولِي النُّهَى** ﴾ **[طه: ٥٤].**

وعندما يدخلُ أهلُ النارِ جَهَنَّمَ يتحسَّرونَ على جَهلهم وقِلَّةِ عُقولِهم: ﴿ **وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ**﴾ **[الملك: ١٠].**

الإسلام جاء ليُحرِّر العقل البشري من آسار الخُرافة وأساطيرِ الجاهلية.

قال ابن تيمية: "وخلاصةُ ما عند أرباب النظر العقلي في الإلهيات من الأدلة اليقينية والمعارف الإلهية قد جاء به الكتاب والسُّنَّة، فكان فيما جاء به الرسولُ من الأدلةِ العقليةِ والمعارفِ اليقينيةِ فوقَ ما في عقولِ جميع العقلاءِ من الأَوَّلين والآخِرين".

التَّلازُمُ بينَ العقلِ والنَّقْلِ

إن الحقَّ لا يتناقضُ، والله -سبحانه- فَطَرَ عباده على معرفته، والرسلُ إنما بُعثتْ بتكميلِ الفِطْرةِ لا بتغييرِهَا، قال تعالى: ﴿ **سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ** ﴾ **[فصلت: ٥٣].** فتتطابق الدِّلالةُ البرهانيةُ القرآنية، والبرهانية العَيَانِيَّةُ، ويتصادقُ موجبُ الشرعِ المنقولِ والنظرِ المعقول.

قال ابنُ تيمية: "فما جاء به الرسولُ حقٌّ محضٌ يتصادقُ عليه صريحُ المعقولِ وصحيحِ المنقولِ، فإنَّ الأدلةَ العقليةَ الصَّحِيحَةَ لا تَدُلُّ إلا على القولِ الحقِّ".

درءُ تَعارُضِ العقلِ والنقلِ

عُبَّاد العقلِ الذين زعموا ذلك الانفصام المفتعل بين العقل والنقل، والحقُّ أنّ النقل الصريح لا يُعارض العقل الصريح أبدًا.

اضطرابُ أهلِ الضلالِ في عَقْلِيَّاتِهِم

مع أنَّ أهلَ الضلال يُقدِّسون العقل ويجعلونه حاكمًا على النقل، حتى جعلوه إلهًا من دون الله، إلا أنهم اضطربوا في ذلك اضطرابًا شديدًا، فلمَّا أعرضوا عن الأدلة المذكورة في كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ ظهر فيهم التناقض؛ وأعظمهم تناقضًا أبعدُهم عن السُّنَّة كالفلاسفة ثم المعتزلة وأهل الأهواء المعاصرين ممن يُسمُّون أنفسهم بالعقلانيين أو التنويريين.

وهؤلاء الفلاسفة "لمَّا غيّروا فِطْرة الله التي فَطَرَ عليها عباده؛ إذ خرجوا عن صريح المعقولِ وصحيحِ المنقولِ، ودخلوا في هذا الإلحادِ، الذي هو من أعظمِ جوامعِ الكفرِ والعِناد، صارَ في أقوالهم من التناقضِ والفسادِ، ما لا يعلمه إلا اللهُ، مع دعواهم أنهم أصحاب البراهين العقلية، والمعارف الحُكمِيَّة، وأن العلوم الحقيقية فيما يقولونه لا فيما جاءت به رسلُ اللهِ الذين هم أفضلُ الخليقةِ وأعلمُهم بالحقيقة".

وَظِيفةُ العقلِ

العقلُ شرطٌ في معرفة العلوم، وفي الأعمال وصلاحها، وبه يَكملُ الدِّينُ والعَملُ، ولكنَّه لا يَستقِلُّ بذلك. وإنِ انفرد لم يُبصرِ الأمورَ التي يعجزُ وحدَه عن إدراكها.

موقِفُ أربابِ المذاهبِ من العقلِ

أهلُ الكلام والفلسفة جعلوا العقلَ أصلَ العلوم، ثم جعلوا الوحيَ تابعًا له – والعياذ بالله، ثُمّ حكَّمُوه في نصوص الوحي فلا يَقبلون منها إلا ما أيَّدتهُ ووافقته عقولُهم، ويردون ما عارضه وخالفه، فهؤلاء عظَّمُوا عُقولهم وقدَّسُوها، وأخضعوا لها نصوصَ الوحي؛ فالحق عندهم ما جاءت به، والباطل ما رفضته، وجرَّدُوا كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ عن الدلائل العقلية، حتى زعموا أن الشرع والعقل ضِدَّيْن.

وأما الذين عطَّلُوا عقولهم وكبَّلُوها، وذمُّوا العقل وعابوه فهؤلاء ذمَّهُم الله، ووصفهم بأنهم شرُّ الخليفة في الأرض، وذلك في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ * وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ** ﴾ [1] **[الأنفال: ٢٢ – ٢٣].**

أي أن اللهَ مدح وأثنى على أصحاب العقول السليمة التي أحسن أصحابُها استخدامها، فهداهم اللهُ بها إلى الحق. تلكَ العقولُ التي تتدبَّرُ في خلقِ اللهِ وتَجُولُ بفكرها في مخلوقاته تتلَمَّسُ فيها قدرةَ الخالقِ وربوبيتهِ لجميع الخَلْقِ، ﴿ **إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ** ﴾ [2] **[آل عمران: ١٩٠ – ١٩١].**

---

[1] راجع تفسير مختصر لهذه الآية "حاشية رقم ١" آخر هذا المبحث.

[2] راجع تفسير مختصر لهذه الآية "حاشية رقم ٢" آخر هذا المبحث.

اهتمامُ الإسلامِ بالعقلِ

اهتم الإسلامُ بالعقلِ اهتمامًا بالغًا فجعله مناطَ التكليف، فإذا فُقِدَ ارتفَعَ التكليفُ وعُدَّ فاقدُه كالبهيمةِ لا تكليفَ عليه، وجعله الإسلامُ أحد الضروريات الخمس التي أَمَرَ الشارعُ بحفظها ورعايتها؛ لأنّ مصالح الدين والدنيا مبنيةٌ على المحافظة عليها.

والعقلُ الذي يوافق الفطرة قادر على القيام بوظيفته؛ لأنه تَجَرَّد من الهوى.

وأحكام الإسلام كلها معقولةٌ لم تخاطبْ إلا العقل، ولم توجَّه إلا إليه، فحثَّ الإسلام العقل على التفكير والتدبُّر والتبصُّر، ونهاه عن التقليد والخضوع الأعمى، **﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٣].**

لا تَعَارُضَ بين الشرعِ والعقلِ

حاول عُبَّادُ الهوى أن يردُّوا نصوص الوحي الثابتة، وأن يجعلوا لعقولهم سلطانًا عليها، فيردُّ ما شاء ويقبلُ ما شاء بلا دليل أو برهان؛ لأنها -بزعمهم- تتعارض مع العقل.

فكيف ينقدحُ في ذِهن المؤمن أن في نصوص الوحي المُنَزّلةِ من عند الله -عز وجل- ما يُخالفُ العقولَ السليمة؟ هذا منتهى الجهل والضلال، نعوذ بالله من الخذلان واتباع خطوات الشيطان وأعوانه.

قال ابنُ القيِّمِ رَحمه الله: "إذا تَعَارضَ النقلُ وهذه العقول أُخِذَ بالنقلِ الصحيحِ، ورُمِيَ بهذهِ العقولِ تحتَ الأقدامِ ".

وُجوبُ انقيادِ العقلِ واستسلامِهِ للشرعِ

أغلقَ اللهُ جميعَ السُّبُل إلا سبيلاً واحدًا يُوصّلُ إليه، سمّاه -سبحانه- الصراط المستقيم، قال تعالى: ﴿ **وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ** ﴾ [الأنعام: ١٥٣]. والرسول ﷺ هو الهادي إلى هذا الصراط، قال تعالى: ﴿ **وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ** ﴾ [الشورى: ٥٢ - ٥٣].

وقد ألزم اللهُ العبادَ بطاعته فيما أَمَرَ، وتصديقه فيما أخبر، والانتهاء عما نَهَى عنه وَزَجَر، وألا يعبدَ سبحانه إلا بما شَرَعَه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ كما قال تعالى: ﴿ **وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا** ﴾ [النساء: ١١٥].

ومن العجب أن المُقدِّمين عقولهم على الوحي -لأنهم يزعمون أنها أعلى منزلة- تراهم خاضعين لأئمتهم في الضلالة، يقولون: هم أعلمُ فيها مِنَّا، وعقولُهم أكملُ من عُقولِنا، فليسَ لنا أن نعترضَ عليهم؟ فكيف جَوَّزُوا الاعتراض على الوحي بعقولهم، وجعلوها تابعةً ذليلةً إلى عقول أئمتهم دون تردُّدٍ أو اعتراضٍ؟

إكمالُ الدِّينِ

أكمل اللهُ دينَهُ على يَدَيْ نبيه ﷺ، ولم يُحْوِجْهُ هو ولا أُمَّتَهُ من بعده إلى عَقْلٍ أو نقلٍ، سوى ما أنزله -سبحانه- من وحي في كتابه أو على لسان نبيه ﷺ، ومَن زَعَمَ غير ذلك فقد كذَّبَ الله تعالى القائل: ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** ﴾ **[المائدة: ٣].**

وقد أنكر الله -تعالى- على من لم يكتفِ بالوحي المُبيَّنِ ولجأَ إلى شبهاتِ العُقولِ الضالّة، فقال: ﴿ **أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ** ﴾ **[العنكبوت: ٥١].** فكيف يُظَنُّ أن شريعتهُ الكاملة تحتاجُ إلى سياسةِ عقولٍ خارجةٍ عنها تُكْملها؟ ومَن ظَنَّ ذلك فقد استدركَ على نبوةِ محمدٍ ﷺ أو ظَنَّ أن بالناسِ حاجةً إلى رسولٍ آخر بعدَهُ، وقد وصف الله -عز وجل- أن ما جاء به رسولُهُ ﷺ بقوله: ﴿ **مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ** ﴾ **[يوسف: ١١١].**

وأما عند هؤلاءِ المُعارضينَ لنصوص الوحي بعقولهم فهو ظنٌّ وزعمٌ لا يغني من الحق شيئًا، قال تعالى: ﴿**قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ** ﴾ [الأنعام: ١٤٨]. وقال: ﴿ **وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا** ﴾ [النجم: ٢٨].

فإذا كان عقلُ رسولِ اللهِ ﷺ الذي هو أكملُ عقولِ أهلِ الأرضِ، أخبر الله -تعالى- أنه قَبْلَ الوحيِّ ما كان يدري ما الكِتابُ ولا الإيمانُ، قال تعالى: ﴿ **وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى**

صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [3][الشورى: ٥٢]. ورسول ﷺ أكَّدَ أن مصدرَ الهُدى الذي عندَهُ هو الوَحيُّ وَحْدَهُ، قال تعالى: **﴿ قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنِ اهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ ﴾** [سبأ: ٥٠].

فهل يعتقدُ أحدٌ أنه أعلمُ من رسولِ اللهِ ﷺ بحقائقِ الأمورِ؟ أو أنه قد يأتي بالمتناقضات التي تدفعها العقول، وهو الرسول الذي ائتمنه الله تعالى على رسالته ودينه وأمرَه بتبليغ ذلك للإنس والجنّ كافّة؟

فمن قال: يَجبُ تصديقُ ما أدركتُه بعقلي، وَرَدُّ ما جاء به الرسول ﷺ، مع زعمه بأن الرسول ﷺ صادقٌ فيما أخبر به، فهو متناقضٌ مع نفسه أو منافق نفاقًا أكبر، ولو كان صادقًا لامتثل قوله تعالى: { **قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ** } [آل عمران: ٣١]، وقوله تعالى: { **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا** } [الحشر: ٧]، وأما مَنْ قال: لا أُصَدِّقُ ما أخبرَ به حتى أُعْمِلَهُ بِعقلي، فكُفْرُه ظاهرٌ، قال تعالى: **﴿ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾** [غافر: ٨٣]. وقد أقسمَ اللهُ –سبحانه– بنفسهِ على نفيِ الإيمانِ عن هؤلاءِ الذين يُقَدِّمُون العقل على ما جاء به الرسولُ، فقال تعالى: **﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾** [النساء: ٦٥]. والعبادُ محتاجون إلى شَرْعِ اللهِ الذي لا يحتاجُ في إدراك أحكامه إلى عقول البشر، والصحابة رضوان الله عليهم –مع أنهم أكمل الأمة عقولا بعد رسول الله ﷺ– لم يسألوا نبيهم ﷺ: لِمَ أَمَرَ الله بكذا؟ ولِمَ نَهَى عن كذا؟ لِعِلمِهِم أنّ ذلك منافٍ للاستسلام الكامل لله عز وجل.

---

[3] راجع تفسير مختصر لهذه الآية "حاشية رقم ٣" آخر هذا المبحث.

قال ابنُ القَيِّم –رحمه الله–: العبدُ لا يستغني عن تثبيت الله له طرفةَ عين، حتى رسول الله ﷺ أكمل الناسِ عقلاً، قال الله –تعالى– له: { **وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا** } [الإسراء: ٧٤]. نسأل اللهَ الثباتَ في الدنيا والآخرة.

وأما المُعارضُون للشرع بعقولهم فَهَمُّهُمُ أن يُقْحِمُوا عقولهم بين نصوص الوحي لاستكشاف عِلَّةِ الحُكْمِ، فإن عَجَزُوا عن الوصولِ إلى ذلكَ أو لم يَرْضَوهُ سارعوا بِرَدِّها بالكلية أو تأويلها بغير دليل، وحجتُهم أنها تُخَالِف العقول!! تعالى اللهُ عما يقوله الضالُّون علوًّا كبيرًا.

وأول مَزْلَقٍ سَقَطَ فيه أولئكَ هو مُضَاهاتُهم لإبليسَ –لعنه الله– حين اعترض بعقله على الله عزَّ وجلَّ، ولم يُسَلِّم لأمره بالسجودِ لآدمَ، فقال: ﴿ **أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ** ﴾ [الأعراف: ١٢]. فكانت العاقبة: الطردُ من رحمةِ الله، والخلودُ في جهنم، قال تعالى: ﴿ **قَالَ اخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَدْحُورًا لَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ** ﴾ [الأعراف: ١٨]. تأمل قوله تعالى: ﴿ **لَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ** ﴾ فكلُّ مُقدِّمٍ للعقل على نصوص الوحي تابعٌ لإبليس قولاً وعملاً، والعياذ بالله.

ثانيًا: مشابهةُ الكفار في اعتراضهم بالعقل على الشّرع في أكثر من مَوْضع، مثل معارضتهم لنبوة رسولِ الله ﷺ: ﴿ **وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ** ﴾ [الزخرف: ٣١]. ومثل مُعَارَضَتِهم تَحريمَ الرِّبا بعقولهم بتسويته بالبيع، قال تعالى: ﴿ **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا** ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

ثالثا: يلزم من ذلك تكذيبُ الرسول ﷺ وتخطِئَتِه. والعياذ بالله.

قال شيخُ الإسلام: "والدَّاعُون إلى تمجيد العقل، إنما هم في الحقيقة يَدْعُون إلى تمجيد صنم سَمّوه عقلاً، وما كان العقل وحده كافيًا في الهداية والإرشاد، وإلا لمَا أرسل الله الرُّسل".

العقلُ والمادةُ

العقل في اللغة الحَجْرُ والنَّهْيُ، وقد سُمِّي بذلك تشبيها بعقلِ الناقةِ؛ لأنهُ يَمْنعُ صاحِبَهُ من العُدُولِ عن سواءِ السبيلِ، كما يمنعُ العِقالُ الناقةَ من الشُّرودِ.

والعقل في الخطاب الفلسفي كلمة غامضة لها معان كثيرة، متناقضة أحيانا. وعادة ما يوضع العقل في مقابل الإيمان والعاطفة.

عَرَّفَ الفلاسفةُ الماديُّونَ العقلَ بأنه صفحةٌ بيضاءَ تتراكَم عليها المعطياتُ الحسيةُ لتصبحَ أفكارًا بسيطةً، وتتجمعُ الأفكارُ البسيطةُ من تلقاءِ نفسها (من خلال قوانين الترابط) لتصبح أفكارًا مركبة، وتستمرُّ عمليةُ التركيبِ إلى أن نصلَ إلى ما نَتَصوَّرُ أنهُ الأفكارُ الكليةُ والثوابتُ والمطلقاتُ مع أنها في واقعِ الأمرِ مُجردَ أحاسيسَ ماديةً، فالنظرية الداروينية تزعم أن العقل قد ظهر من خلال عملية تطور كامنة في المادة ذاتها. أما الفلسفات المثالية، فتعتقد أنّ كلَّ إنسانٍ يشعرُ بأنَّ في داخِلِه عقلاً محدودًا لا يُصحِّحُ أحكامَهُ إلا باستلهامِ عقلٍ كليٍّ ثابتٍ لا يتغير (يسمونه العقل المُطلق).

وقد عُرِّفَ العقلُ بأنه مجموعُ المبادئِ، المنظمةِ للمعرفةِ، كمبدأِ عدمِ التناقُضِ، ومبدأِ السببيةِ، ومبدأ الغائية. ويشير كانط إلى ما يسميه (العقل المجرد) أو (العقل الخالص) أو (العقل المحض)، وهو ما يسمو على عالم الحس والتجربة والعقل التجريبي. (يشير إلى الخالق جل وعلا، الذي سماه الفلاسفة المثاليُّون: مُسَبِّب الأسباب أو عِلَّة الوجود .....).

بعضُ نِقاطِ قُصُورِ العقلِ المادِيِّ

١ـ العقل المادي عقل سطحي، لا يمكنه أن يجد الأجوبة الكلية النهائية الكبرى، مثل: ما الإنسان؟ ما مصيره؟ كيف يواجه الموت؟

٢ـ العقل المادي يتعامل مع البشر باعتبارهم كيانات بيولوجية حيوانية وحسب، ومن ثَم لا توجد أيُّ اختلافاتٍ بين الإنسانِ والحيوان، فالإنسانُ شأنُه شأنَ الحيوانِ، مجموعةٌ من الوظائفِ البيولوجية، وعددٌ من الغرائز، ولا شيء آخر.

٣ـ العقل المادي عاجز عن التوصل للحقيقة الكلية لما بعد الموت.

٤ـ العقل المادي عقل تسلُّطِي، لا يلتزمُ بأيِّ مقاييسَ أخلاقية.

أما العقل الإنساني السليم فهو يعيش في ثنائية الجسد والروح، وهو –مع ذلك- غير قادر على فهم الحاضر، فضلا عن الوصول إلى الماضي أو المستقبل (إلا بالوحي فقط).

والعقل إذا تجرد من سلطان الوحي تحوّل إلى قوة متوحشة تحاولُ السيطرةَ على الطبيعة وعلى الإنسان بشكل يؤدي إلى إهلاك الحرْث والنسل بلا رحمةٍ لإنسان أو جبل أو شجرٍ أو هواء؛ لذا فهي في طريقها إلى أسوأ أشكال البربرية التي تتقدم بخطى حثيثة "نحو الجحيم".

الفلسفةُ الماديّةُ

هي نظريات وثنية تنكر أية مرجعية غير محسوسة، وتستبعد الخالق -كليًّا- من المنظومة المعرفية والأخلاقية، وقد سماهم الله بالدهْرِيين، قال تعالى: { **وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ** } [**الجاثية**: ٢٤]. ويُسمَّون بالملاحدة أو الشيوعيين أو غلاة ...

والنظرية الداروينية هي النموذج المعرفي الكامن وراء الفلسفات اللادينية، وهذا يعني عدم وجود أي فارق بين مجموعة من الشبان الذين يختطفون فتاة ويغتصبونها ثم يقتلونها، وبين قطيع من الذئابِ تُهاجمُ ظبيًا وتلتهمه. فكلاهما تدفعه غريزة طبيعية مادية قوية تبرر له ما يفعل، وينطبق الشيء نفسه على نظرية الأخلاق، فغريزة البقاء هي القيمة الوحيدة، والصراع هو الآلية، والأنانية وحب الذات هما مصدر الحركة؛ ولذا فإن العالم -عندهم- هو ساحة قتال بين الذئاب البشرية بدون أي قواعد من حلال أو حرام أو فضيلة أو رذيلة، فالحياة عندهم حرب الجميع ضدَّ الجميع.

التحذير من اتباع الهوى وخطورته

كل من خالف الحق القطعي الذي جاءت به الشريعة فهو متبعٌ لهواه، ولو ادعى العقلانية أو ما شاء. (١٩) شاهداً قرآنياً يؤكد صحة هذا المعنى:

١/ ﴿ فَكُلَّمَا جَاءكُمْ رَسُولٌ بِمَا لاَ تَهْوَى أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقاً كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقاً تَقْتُلُونَ ﴾[البقرة:٨٧]

٢/ ﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءهُم بَعْدَ الَّذِي جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللّهِ مِن وَلِيٍّ وَلاَ نَصِيرٍ ﴾[البقرة:١٢٠]

٣/ ﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءهُم مِّن بَعْدِ مَا جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذاً لَّمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾[البقرة:١٤٥]

٤/ ﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءهُم بَعْدَ مَا جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ ﴾[الرعد:٣٧]

٥/ ﴿ وأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ عَمَّا جَاءكَ مِنَ الْحَقِّ ﴾[المائدة:٤٨]

٦/ ﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ اللّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللّهُ إِلَيْكَ ﴾[المائدة:٤٩]

٧/ ﴿قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعُواْ أَهْوَاء قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَاء السَّبِيلِ﴾[المائدة:٧٧]

٨/ ﴿ وَلاَ تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ﴾[الكهف:٢٨]

٩/ ﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ﴾[المؤمنون:٧١]

١٠/ ﴿فَلاَ يَصُدَّنَّكَ عَنْهَا مَنْ لاَ يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَرْدَى﴾[طه:١٦]

١١/ ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾[القصص:٥٠]

١٢/﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَن يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾[الروم:٢٩]

١٣/ ﴿يَادَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾[ص:٢٦]

١٤/ ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلاَ تَطْغَوْاْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِير﴾[هود:١١٢]

١٥/ ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاء الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُون﴾[الجاثية:١٨]

١٦/ ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءهُم﴾[محمد:١٤]

١٧/ ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِندِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُوْلَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءهُم﴾[محمد:١٦]

١٨/ ﴿إِنْ هِيَ إِلاَّ أَسْمَاء سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الأَنفُسُ وَلَقَدْ جَاءهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَى﴾[النجم:٢٣]

١٩/ ﴿وَكَذَّبُوا وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءهُمْ وَكُلُّ أَمْرٍ مُّسْتَقِر﴾[القمر:٣]

مصادر الأحكام

المصدر الأول: القرآن الكريم

تعريف القرآن الكريم: لغة: مصدر "قرأ".

وفي الاصطلاح: كلامُ الله، المُنزَّلُ على محمد ﷺ، المنقولُ إلينا بالتواتر، المُتحدَّى بأقصر سُورةٍ من سُوَرِهِ، المُتعبَّد بتلاوته، المبدوءُ بسورة الفاتحة، المختومُ بسورة الناس.

ولا يجوزُ ترجمةُ القرآن إلى غير العربية ترجمةً حَرْفِيَّةً، وإنما تُترجَمُ معانيه فقط.

"**المُنزَّل على محمد ﷺ**": يَخرج به كلام الله الذي نَزَلَ على غيرِ نبينا محمدٍ ﷺ.

"**المنقول إلينا بالتواتر**": بحيث تَحيل العادةُ تواطُؤهم على الكذب.

والقرآن الكريم كله قطعيُّ الثبوت؛ حيث تناقلته الأُمةُ جيلاً بعد جيل، من غير تحريفٍ، ولا تبديلٍ.

"**المُتحدَّى بأقصر سورة من سُوَره**": يَخرجُ به الحديث القدسي الذي لفظه من الله –عز وجل– ونزل على نبينا محمد ﷺ، وقد يكون متواترًا إلا أنه لا يُراد به التحدي والإعجاز.

الإعجاز القرآني

القرآن كلام الله الذي عَجَزَ البشرُ عن الإتيانِ بسُورةٍ من مثله.

أشهر وجوه الإعجاز في القرآن الكريم:

أولا: الأسلوب البياني الفريد: وذلك من خلال فصاحةِ ألفاظه، وبلاغةِ معانيه، ودِقةِ تصويره، كما وصفه الله –سبحانه وتعالى- بقوله: { **وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا** } [**سورة النساء: ٨٢**].

ثانيًا: الإخبار عن المُغيبات: اشتمل القرآن على أخبار غيبية كثيرة لا سبيل للنبي ﷺ ولا لقومه إلى تحصيلها إلا عن طريق الوحي.

ويشتمل ذلك ما يلي:

١ـ الإخبار عن الماضي؛ مثل قصص الأنبياء السابقين، والأمم الهالكة؛ قال تعالى: { **ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ**} [**سورة آل عمران: ٤٤**].

٢ـ الإخبار عن الحاضر؛ مثل كشف حقيقة المنافقين وما تُخْفِي صدُورهم الخبيثة.

٣ـ الإخبار عن المستقبل؛ مثل إخباره عن انتصار الإسلام وظهوره على جميع الأمم، وانتصار الروم على الفرس، وتحقُّقِ حفظِ اللهِ لكتابه الكريم؛ قال تعالى: { **الم * غُلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ** } [**سورة الروم: ١-٣**].

ثالثاً: الإعجاز العلمي: ذَكَرَ القرآنُ الكريم دقائق عن بداية الخلق، وتكوُّنِ الإنسانِ، ومراحلِ نشأته، وانخفاض الضغط الجوي بالارتقاء في طبقات الجو العليا وغيرها.

رابعاً: اتساق أحكام القرآن: تطرق القرآن الكريم إلى موضوعات اعتقادية وخُلقية وتشريعية وعلمية وغيبية، من غير تناقض، أو خطأ، كل ذلك بأسلوب يخاطب العقل والعاطفة معًا.

الوصايا العشر في سورة البقرة

﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا۟ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة:١٧٧]

الوصايا العشر في سورة الأنعام

﴿ ۞ قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ
شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ
نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا
بَطَنَ ۖ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ
وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ
أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا
نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ
وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾
**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن
سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ** ﴾ [الأنعام:١٥١-١٥٣]

أصناف الناس يوم القيامة

﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ ﴿١٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴿١١﴾ فِي جَنَّٰتِ
ٱلنَّعِيمِ ﴿١٢﴾ ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ وَقَلِيلٌ مِّنَ ٱلْءَاخِرِينَ ﴿١٤﴾ عَلَىٰ
سُرُرٍ مَّوْضُونَةٍ ﴿١٥﴾ مُّتَّكِـِٔينَ عَلَيْهَا مُتَقَٰبِلِينَ ﴿١٦﴾ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ
وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ ﴿١٧﴾ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ ﴿١٨﴾ لَّا
يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ ﴿١٩﴾ وَفَٰكِهَةٍ مِّمَّا يَتَخَيَّرُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَحْمِ
طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٢١﴾ وَحُورٌ عِينٌ ﴿٢٢﴾ كَأَمْثَٰلِ ٱللُّؤْلُوِ ٱلْمَكْنُونِ
﴿٢٣﴾ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا
﴿٢٥﴾ إِلَّا قِيلًا سَلَٰمًا سَلَٰمًا ﴿٢٦﴾﴾ [الواقعة:١-٢٦]

﴿وَأَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ ﴿٢٧﴾ فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ ﴿٢٨﴾ وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ
﴿٢٩﴾ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴿٣٠﴾ وَمَآءٍ مَّسْكُوبٍ ﴿٣١﴾ وَفَٰكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ﴿٣٢﴾ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا

مَمْنُوعَةٍ ﴿٣٣﴾ وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ ﴿٣٤﴾ إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا
أَتْرَابًا ﴿٣٧﴾ لِّأَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ﴿٣٨﴾ ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٩﴾ وَثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْءَاخِرِينَ
﴿٤٠﴾ [الواقعة:٢٧-٤٠]

﴿ وَأَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ ﴿٤١﴾ فِى سَمُومٍ وَحَمِيمٍ ﴿٤٢﴾ وَظِلٍّ مِّن يَحْمُومٍ
﴿٤٣﴾ لَّا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ ﴿٤٤﴾ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُتْرَفِينَ ﴿٤٥﴾ وَكَانُوا۟ يُصِرُّونَ عَلَى
ٱلْحِنثِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٤٦﴾ وَكَانُوا۟ يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ
﴿٤٧﴾ أَوَءَابَآؤُنَا ٱلْأَوَّلُونَ ﴿٤٨﴾ قُلْ إِنَّ ٱلْأَوَّلِينَ وَٱلْءَاخِرِينَ ﴿٤٩﴾ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ
مِيقَٰتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿٥٠﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا ٱلضَّآلُّونَ ٱلْمُكَذِّبُونَ ﴿٥١﴾ لَءَاكِلُونَ مِن شَجَرٍ مِّن زَقُّومٍ ﴿٥٢﴾
فَمَالِـُٔونَ مِنْهَا ٱلْبُطُونَ ﴿٥٣﴾ فَشَٰرِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْحَمِيمِ ﴿٥٤﴾ فَشَٰرِبُونَ شُرْبَ ٱلْهِيمِ ﴿٥٥﴾ هَٰذَا
نُزُلُهُمْ يَوْمَ ٱلدِّينِ ﴿٥٦﴾ [الواقعة:٤١-٥٦]

سورة المجادلة

﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ
تَحَاوُرَكُمَآ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ
أُمَّهَٰتِهِمْ ۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ
وَزُورًا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟
فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾
فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ
سِتِّينَ مِسْكِينًا ۚ ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ
عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ كُبِتُوا۟ كَمَا كُبِتَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ وَقَدْ
أَنزَلْنَآ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ ۚ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٥﴾ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا
فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوٓا۟ ۚ أَحْصَىٰهُ ٱللَّهُ وَنَسُوهُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٦﴾ أَلَمْ تَرَ
أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ
رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ
مَا كَانُوا۟ ۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ

نُهُوا۟ عَنِ ٱلنَّجْوَىٰ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ وَيَتَنَٰجَوْنَ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ
ٱلرَّسُولِ وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ وَيَقُولُونَ فِىٓ أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ
بِمَا نَقُولُ ۚ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصْلَوْنَهَا ۖ فَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا
تَنَٰجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَٰجَوْا۟ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ وَتَنَٰجَوْا۟ بِٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟
ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟
وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا
ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا۟ فِى ٱلْمَجَٰلِسِ فَٱفْسَحُوا۟ يَفْسَحِ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَإِذَا
قِيلَ ٱنشُزُوا۟ فَٱنشُزُوا۟ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ
وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىْ
نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ءَأَشْفَقْتُمْ
أَن تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَٰتٍ ۚ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا۟ وَتَابَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ
وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٣﴾ ۞ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ
تَوَلَّوْا۟ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مَّا هُم مِّنكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى ٱلْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ
﴿١٤﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ

جُنَّةً فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّهِينٞ ﴿١٦﴾ لَّن تُغۡنِيَ عَنۡهُمۡ أَمۡوَٰلُهُمۡ وَلَآ
أَوۡلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗاۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾ يَوۡمَ يَبۡعَثُهُمُ ٱللَّهُ
جَمِيعٗا فَيَحۡلِفُونَ لَهُۥ كَمَا يَحۡلِفُونَ لَكُمۡ وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍۚ أَلَآ إِنَّهُمۡ هُمُ ٱلۡكَٰذِبُونَ ﴿١٨﴾
ٱسۡتَحۡوَذَ عَلَيۡهِمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمۡ ذِكۡرَ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ
ٱلشَّيۡطَٰنِ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ﴿١٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ٱلۡأَذَلِّينَ ﴿٢٠﴾
كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغۡلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٞ ﴿٢١﴾ لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا
يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ
ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي
قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُۖ وَيُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا
ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ
حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴿٢٢﴾ [المجادلة:١-٢٢]

الإعجاز البياني في قصة مؤمن آل فرعون

﴿ أَوَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ كَانُواْ مِن قَبۡلِهِمۡۚ كَانُواْ
هُمۡ أَشَدَّ مِنۡهُمۡ قُوَّةٗ وَءَاثَارٗا فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمۡ وَمَا كَانَ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن
وَاقٖ ٢١ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَانَت تَّأۡتِيهِمۡ رُسُلُهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ فَكَفَرُواْ فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُۚ إِنَّهُۥ
قَوِيّٞ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢٢ وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا مُوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَا وَسُلۡطَٰنٖ مُّبِينٍ ٢٣
إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ وَهَٰمَٰنَ وَقَٰرُونَ فَقَالُواْ سَٰحِرٞ كَذَّابٞ ٢٤ فَلَمَّا جَآءَهُم
بِٱلۡحَقِّ مِنۡ عِندِنَا قَالُواْ ٱقۡتُلُوٓاْ أَبۡنَآءَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ وَٱسۡتَحۡيُواْ نِسَآءَهُمۡۚ وَمَا
كَيۡدُ ٱلۡكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٖ ٢٥ وَقَالَ فِرۡعَوۡنُ ذَرُونِيٓ أَقۡتُلۡ مُوسَىٰ وَلۡيَدۡعُ
رَبَّهُۥٓۖ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمۡ أَوۡ أَن يُظۡهِرَ فِي ٱلۡأَرۡضِ ٱلۡفَسَادَ ٢٦ وَقَالَ
مُوسَىٰٓ إِنِّي عُذۡتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُم مِّن كُلِّ مُتَكَبِّرٖ لَّا يُؤۡمِنُ بِيَوۡمِ ٱلۡحِسَابِ ٢٧
وَقَالَ رَجُلٞ مُّؤۡمِنٞ مِّنۡ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ يَكۡتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ أَتَقۡتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ
ٱللَّهُ وَقَدۡ جَآءَكُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمۡۖ وَإِن يَكُ كَٰذِبٗا فَعَلَيۡهِ كَذِبُهُۥۖ وَإِن يَكُ
صَادِقٗا يُصِبۡكُم بَعۡضُ ٱلَّذِي يَعِدُكُمۡۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ مُسۡرِفٞ كَذَّابٞ
٢٨ يَٰقَوۡمِ لَكُمُ ٱلۡمُلۡكُ ٱلۡيَوۡمَ ظَٰهِرِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَمَن يَنصُرُنَا مِنۢ بَأۡسِ ٱللَّهِ إِن
جَآءَنَاۚ قَالَ فِرۡعَوۡنُ مَآ أُرِيكُمۡ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهۡدِيكُمۡ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ ٢٩ وَقَالَ

ٱلَّذِى ءَامَنَ يَٰقَوْمِ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُم مِّثْلَ يَوْمِ ٱلْأَحْزَابِ ﴿٣٠﴾ مِثْلَ دَأْبِ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ
وَثَمُودَ وَٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِمْ ۚ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ ﴿٣١﴾ وَيَٰقَوْمِ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ
ٱلتَّنَادِ ﴿٣٢﴾ يَوْمَ تُوَلُّونَ مُدْبِرِينَ مَا لَكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ ۗ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ
﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا زِلْتُمْ فِى شَكٍّ مِّمَّا جَآءَكُم بِهِۦ ۖ
حَتَّىٰٓ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِهِۦ رَسُولًا ۚ كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَنْ
هُوَ مُسْرِفٌ مُّرْتَابٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ ۖ
كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ
مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴿٣٥﴾ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ﴿٣٦﴾
أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا ۚ وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ
لِفِرْعَوْنَ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ وَصُدَّ عَنِ ٱلسَّبِيلِ ۚ وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِى تَبَابٍ ﴿٣٧﴾
وَقَالَ ٱلَّذِىٓ ءَامَنَ يَٰقَوْمِ ٱتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ ﴿٣٨﴾ يَٰقَوْمِ إِنَّمَا
هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا مَتَٰعٌ وَإِنَّ ٱلْءَاخِرَةَ هِىَ دَارُ ٱلْقَرَارِ ﴿٣٩﴾ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً
فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا ۖ وَمَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ
فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٤٠﴾ ۞ وَيَٰقَوْمِ مَا لِىٓ
أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ وَتَدْعُونَنِىٓ إِلَى ٱلنَّارِ ﴿٤١﴾ تَدْعُونَنِى لِأَكْفُرَ بِٱللَّهِ وَأُشْرِكَ

بِهِۦ مَا لَيۡسَ لِي بِهِۦ عِلۡمٞۖ وَأَنَا۠ أَدۡعُوكُمۡ إِلَى ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡغَفَّٰرِ ﴿٤٢﴾ لَا جَرَمَ أَنَّمَا تَدۡعُونَنِيٓ
إِلَيۡهِ لَيۡسَ لَهُۥ دَعۡوَةٞ فِي ٱلدُّنۡيَا وَلَا فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَأَنَّ مَرَدَّنَآ إِلَى ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ هُمۡ
أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ ﴿٤٣﴾ فَسَتَذۡكُرُونَ مَآ أَقُولُ لَكُمۡۚ وَأُفَوِّضُ أَمۡرِيٓ إِلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ
ٱللَّهَ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴿٤٤﴾ فَوَقَىٰهُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِ مَا مَكَرُواْ وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرۡعَوۡنَ
سُوٓءُ ٱلۡعَذَابِ ﴿٤٥﴾ ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ
ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ ﴿٤٦﴾ وَإِذۡ يَتَحَآجُّونَ فِي ٱلنَّارِ فَيَقُولُ ٱلضُّعَفَٰٓؤُاْ
لِلَّذِينَ ٱسۡتَكۡبَرُوٓاْ إِنَّا كُنَّا لَكُمۡ تَبَعٗا فَهَلۡ أَنتُم مُّغۡنُونَ عَنَّا نَصِيبٗا مِّنَ
ٱلنَّارِ ﴿٤٧﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَكۡبَرُوٓاْ إِنَّا كُلّٞ فِيهَآ إِنَّ ٱللَّهَ قَدۡ حَكَمَ بَيۡنَ
ٱلۡعِبَادِ ﴿٤٨﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ فِي ٱلنَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ يُخَفِّفۡ عَنَّا يَوۡمٗا مِّنَ
ٱلۡعَذَابِ ﴿٤٩﴾ قَالُوٓاْ أَوَلَمۡ تَكُ تَأۡتِيكُمۡ رُسُلُكُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِۖ قَالُواْ بَلَىٰۚ قَالُواْ
فَٱدۡعُواْۗ وَمَا دُعَٰٓؤُاْ ٱلۡكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٖ ﴿٥٠﴾ إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ
ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡأَشۡهَٰدُ ﴿٥١﴾ [غافر:٢١-٥١]

نماذج للتدبر

﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَى فَارِغًا إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَن رَّبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص:١٠] فإذا كان فؤاد من فقدت ابنها أصبح فارغا فكيف بمن فقد الله؟؟!!

﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَى فَارِغًا إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَن رَّبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص:١٠] كل من فقدت قد يسكن قلبه غيرك إلا أمك فلا يعوضها عن فقدك إلا وجودك، فأشفقوا على قلوب أمهاتكم.

﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص:٥٠] عدم الاستجابة لدعوة الحق سببها اتباع الهوى، خالف هواك تستقم.

خُلُق الأنبياء عليهم السلام: سرعة التوبة ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ﴿١٦﴾﴾ [القصص:١٦]

وعظيم كرم الله تعالى: سرعة القبول ﴿فَغَفَرَ لَهُ ۚ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿١٦﴾﴾ [القصص:١٦]

لا تجرب نفسك في مواقع الفتن هل تثبت أم لا تثبت، غادر في أسرع وقت، قال تعالى: ﴿وَاسْتَبَقَا الْبَابَ﴾ [يوسف:٢٥] ولو قالت الآية "استبقتْ الباب" لكان هناك تقصير من يوسف عليه السلام، ولو قالت "استبق الباب" لما بينت شدة لهفة امرأة العزيز ليوسف عليه السلام، الإسراع والتسابق من

يوسف عليه السلام كان لفتح الأبواب ولكي ينجو، والإسراع منها لتمنعه من فتح الأبواب لكي تكون له.

العون لا يأتي لمتكاسل، وإلا لاستسلم يوسف عليه السلام للمرأة لأنها هي القوية والحاكمة وهو الضعيف المحكوم.

﴿رَبِّ فَلاَ تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾[المؤمنون:٩٤] نبي معصوم يخشى أن يكون في القوم الظالمين!!

حتى الأنبياء يخافون على أنفسهم العقاب والخسران ﴿وَإِلاَّ تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُن مِّنَ الْخَاسِرِينَ﴾[هود:٤٧] عَلِمُوا أن المُثَبِّت هو الله تعالى ﴿وَلَوْلاَ أَن ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلا﴾[الإسراء:٧٤] فاعتصموا به ولجأوا إليه ليكفيهم سوء ما يخشونه، فلم يغتروا بمنزلتهم، ولم يركنوا إلى مكانتهم عند الله تعالى ﴿وَإِلاَّ تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ﴾[يوسف:٣٣].

﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا﴾[الكهف:٦٨] مقتضى الآية: لو اطلعتم على الغيب لصبرتم ورضيتم..

يقول الله تعالى ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٩٧﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ ﴿٩٨﴾﴾[الحجر:٩٧-٩٨] وفي أواخر سورة طه: ﴿فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا

﴿وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى﴾[طه:١٣٠] وفي أواخر سورة ق: ﴿فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾[ق:٣٩]

فالأمر بالتسبيح يأتي فوراً بعد كلمة (يقولون) ...أي بعد سماع الكلام المؤذي الذي يضيق معه الصدر ويحدث في النفس أو القلب حزنا وألما، وبما أن سلامة القلب أمر مطلوب، لأنه سائق المرء إلى الله تعالى، جاء التوجيه والإرشاد إلى ما يُذهب هذا الألم وهو التسبيح فيقي القلب أذى الكلام الجارح وليس ويورثه رضا وسعة يشعر بها، جاء الأمر الرباني بملازمة التسبيح مطلقاً في كل وقت، وجاء مقيداً في أربع أوقات، قبل طلوع الشمس وقبل الغروب، وفي آناء الليل وأطراف النهار.

يقول ابن القيم رحمه الله: أتظن أن الصالحين بلا ذنوب؟؟!!
إنهم فقط: استتروا ولم يُجاهروا، واستغفروا ولم يُصروا، واعترفوا ولم يبرروا، وأحسنوا بعدما أساؤوا.

قيل لأحد السلف كيف أنت ودينك؟
فقال: تمزِّقهُ المعاصي، وأرقِّعهُ بالاستغفار.

مرّتْ مريمُ بنت عمران بموقف عصيب أليم ... ومع ذلك قيل لها: ﴿فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا ۖ ﴿٢٦﴾﴾[مريم:٢٦] فعش حياتك ولا ترهق نفسك بالتفكير والتحليل ... فالله عنده حسن التدبير!

لمن أقلقه هم الأمة تذكر دوماً:
أن الله جل جلاله قال لعباده: " لا تقنطوا".
وقال يعقوب لأولاده : "ولا تيأسوا".

وقال يوسف لأخيه " فلا تبتئس".

وقال شعيب لموسى: "لا تخف".

وقال نبينا صلى الله عليه وسلم لأبي بكر رضي الله عنه: " لا تحزن".

نشر الطمأنينة في نفوس المسلمين في ساعات القلق وأيام الفتن منهج إلهي.

﴿وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزۡقُكُمۡ وَمَا تُوعَدُونَ ٢٢﴾ [الذاريات:٢٢] المؤمن متفائل دائماً.

عجباً لمن يتشاءم بعد قوله تعالى ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغۡلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٞ ٢١﴾ [المجادلة:٢١] بل كيف يقنط من نصر الله؟.

الاستغفار

الاستغفار دعاء عظيم، فهو ملجأ الخائفين، وملاذ الراجين عفو الله وغفرانه، حث عليه القرآن في أكثر من آية، وبين أنه من عمل الأنبياء والمرسلين والصالحين من كل أمة.

وأرشد إلى وقته المفضل المرغب فيه وهو ما كان في السحر، فمدح القائمين بالاستغفار في هذا الوقت فقال:

﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ﴾ [آل عمران:١٧]

وقال ﴿وَبِالأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الذاريات:١٨].

ويتأكد الاستغفار عقب كل خطيئة وتقصير:

﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ اللّهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَى مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران:١٣٥]

﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ إِنَّكِ كُنتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ﴾ [يوسف:٢٩]

﴿قَالُواْ يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ﴾ [يوسف:٩٧]

﴿وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص:٢٤]

ويتأكد الاستغفار أيضاً عند رجاء نزول المطر والغيث:

﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾﴾ [نوح:١٠-١٢]

﴿وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُواْ إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاء عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلاَ تَتَوَلَّوْاْ مُجْرِمِينَ﴾[هود:٥٢].

ويرغب في الاستغفار عند حصول النعم والخير العظيم:

﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾[النصر:٣]

وكذا في المواطن التي يرجى فيها الإجابة ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[البقرة:١٩٩].

ويحمد الاستغفار في كل حال:

﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ﴾[فصلت:٦] ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللّهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[النساء:١٠٦]

﴿وَاسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُواْ إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾[هود:٩٠]

وللاستغفار فوائد جليلة وثمرات عظيمة:

١ – **فالاستغفار** مانع من تراكم الذنب، بل مما يُرجى به زوالُه، فما دام العبد يستغفرُ ربَّه فهو في أمان أن يناله العذاب، ﴿وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾[الأنفال:٣٣]، فقد دلت الآية على فضيلة الاستغفار وبركته بأن المسلمين أمِنوا من العذاب الذي عذب الله به الأمم لأنهم استغفروا من الشرك باتباعهم الإسلام.

٢- وكثرة الاستغفار وملازمتُه تفتحُ على المرء أبوابَ الخيرات والبركات في الدنيا والآخرة:

﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾﴾ [نوح:١٠-١٢] فينبتُ له الزرعَ ويدرُّ به الضرعَ، ويجعله كثيرَ المال والولد ويجعل فيه بركة، ووعدٌ منه تعالى أن يجعلَه من أهل الجنان.

٣- بالاستغفار يزيدُ اللهُ الإنسانَ قوةً إلى قوته، وخصباً إلى خصب، وعزاً إلى عز:

﴿وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاء عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلاَ تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ﴾ [هود:٥٢] وظاهر الآية يفيد العموم في جميع ما يحسن الله تعالى فيه إلى العباد، فيشمل قوة البدن وقوة المال وقوة كثرة الولد.

٤- الاستغفارُ أحدُ أهمِ الأسباب التي تضمنُ للإنسان الحياةَ السعيدةَ الممتعة، فيجعلهم يعيشون في أمن ودَعَةٍ إلى أجل مسمى الذي هو الموت، فيطولُ نفعُهم في الدنيا بمنافَع حسنةٍ مرضيةٍ، من عيشة واسعة، ونعمٍ متتابعةٍ إلى وقت وفاتهم:

﴿وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُم مَّتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنِّيَ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ﴾ [هود:٣] فأفاد تقييد المتاع "بالحسن" أي خالصاً من المُكدِّراتِ طويلا بقاؤه لصاحبه، ووصْفُهُ بالحَسَن لإفادة أنها حياةً طيبة، وأفاد قوله "إلى أجل" تنبيهاً إلى أن هذا المتاع له نهاية.

المصدر الثاني: السنة

السُّنَّة لغةً: الطريقة.

واصطلاحًا: كل ما أُثِرَ عن النبي ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو صفة خِلْقية أو خُلُقية.
مثال السُّنَّة القولية: قوله ﷺ: ﴿ إنما الأعمالُ بالنياتِ ﴾.

ومثال السُّنَّة الفعلية: "أن النبي ﷺ كان يُقبِّل الحجر الأسود في الطواف".

ومثال السُّنَّة التقريرية: ما ورد من أن خالد بن الوليد ﷺ أَكَلَ الضبَّ بحضرة النبي ﷺ، وسكوت النبي ﷺ عنه. فهذا السكوت يعتبر إقرارًا منه ﷺ؛ لأن سكوته تشريع لأُمَّته.

حجية السنة

السُّنَّة كالقرآن في وجوب العمل بها، فلا فرق بينهما، سواء أكان ذلك في العبادات، أو المعاملات، أو نظام الحُكم أو غير ذلك من شؤون الحياة.

الأدلة على وجوب العمل بالسُّنَّة ما يلي:

١ـ قول الله تعالى: { **مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ** } [النساء: ٨٠].

٢ـ قول الله تعالى: { **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ** } [النساء: ٦٥].

٣ـ قول الله تعالى: { **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا** }[الحشر: ٧].

٤ـ قول الله تعالى: { **وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ** }[آل عمران: ١٣٢].

٥ـ قول الله تعالى: { **قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ** }[**آل عمران**: **٣١**].

٦ـ قول الله تعالى: { **وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى** }[**النجم**: **٣ - ٤**].

٧ـ قول الله تعالى: { **فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**}[**النور**: **٦٣**].

أن تنفرد السُّنَّة بتشريع حكم لم يرد له ذكرٌ في القرآن. ومن تلك الأحكام التي أتت في السُّنَّة:

أـ تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها.

ب ـ تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، وكلِّ ذِي مخلبٍ من الطيور.

أقسام السُّنَّة النبوية: من حيث ورودها إلينا تنقسم إلى:

١ـ سُنَّة متواترة: ما رواه جمْعٌ عن جمعٍ إلى النبي ﷺ، بحيث تحيل العادة تواطؤهم على الكذب.

مثال الحديث المتواتر: ما تواتر -لفظًا- عن النبي ﷺ من قوله: ﴿ من كَذَبَ عليّ متعمِّدًا فليتبوأ مقعده من النار ﴾ .

٢ـ سُنَّة آحادية: هي كل خبر عن النبي ﷺ لم تجتمع فيه شروط المتواتر.

مثال: قول النبي ﷺ : ﴿ إنما الأعمال بالنياتِ ﴾ .

وتنقسم السُّنَّة من حيث الصحة إلى:

١ـ حديث صحيح: وهو ما اتصل سنده بنقل **العدل الضابط** عن مثله إلى منتهاه، من غير شذوذ ولا علة.

حكمه: يجب العمل به.

٢ـ حديث حسن: هو ما اتصل سنده بنقل **العدل الذي خفّ ضبطُه** عن مثله إلى منتهاه، من غير شذوذ ولا علة.

حكمه: يجب العمل به.

٣ـ حديث ضعيف: هو ما لم تجتمع فيه شروط الحديث الصحيح، أو الحسن.

حكمه: يرى أكثر العلماء صحة الاحتجاج بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال بشروط ثلاثة:

- ألا يكون الضعف شديدًا.
- أن يندرج الحديث تحت أصل معمول به.
- أن لا يعتقد –عند العمل به- ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

أ ما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق: فلا يُعمل فيها إلا بالحديث الصحيح والحسن.

المصدر الثالث: الإجماع

الإجماع: لغة: الاتفاق.

اصطلاحًا: اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ في عصر من العصور على أمر شرعي.

حُجِّيّة الإجماع: الإجماع هو الدليل الشرعي الثالث المُتَّفَقِ عليه. واحتج جمهور العلماء على ذلك بأدلة، منها ما يلي:

١ـ من القرآن: قوله تعالى: {**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ** } [النساء: ١١٥].

٢ـ من السُّنَّة: يقول النبي ﷺ: ﴿ لا يَجْمَعُ اللهُ أُمَّتي على الضلالة أبدًا ﴾، ويقـــول أيضًا: ﴿ مَن خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات؛ مات مِيتة جاهلية ﴾. فهذه الأحاديث تأمر باتباع ما عليه جماعة المسلمين؛ لأنهم لا يجتمعون على باطلٍ أبدًا.

٣ـ إجماع الصحابة ﷺ على الاحتجاج بالإجماع إذا وقع.

مثال:

أـ أنَّ عمرَ بن الخطاب ﷺ كَتَبَ إلى شُرَيْح القاضي يقول له: "أَنِ اقضِ بما في كتاب الله، فإنْ أَتَاكَ أمرٌ ليس في كتاب الله فاقضِ بما سنّ رسول الله ﷺ، فإنْ أَتَاكَ أمرٌ ليس في كتابِ الله، ولم يَسنّه رسولُ الله ﷺ فانظُرْ ما الذي اجتمع عليه الناسُ ..."

ب ـ أنَّ عبدَ الله بنِ مسعودٍ ﷺ قال: "ما رآهُ المؤمنونَ حسنًا فهو عند الله حسنٌ، وما رآه المؤمنونَ قبيحًا فهو عندَ الله قبيحٌ".

ج ـ فالاعتبار بالإجماع أمرٌ ثابتٌ عنِ الصحابة ﷺ ومَن بعدهم، من غير خِلاف بينهم.

أحكام الإجماع

لأن الإجماع مصدرٌ من مصادر التشريع الإسلامي، فإن مخالفته حرامٌ؛ لأن المُخالِف يصير إلى اتباع غير سبيل المؤمنين، وقد توعده الله -سبحانه- بقوله: { **وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا** } [النساء: ١١٥].

المصدر الرابع القياس

تعريف القياس: لغةً: التقدير والمساواة.

واصطلاحًا: إلحاق فرعٍ بأصلٍ لاشتراكهما في علة واحدة.

ـ "**فرع**": هو المسألة التي يُبحَثُ لها عن حُكم.

ـ "**أصل**": وهو المَقيسُ عليه، أي: الأمر الذي نصّ المُشرِّع على حُكمه في الكتاب، أو السُّنَّة.

ـ "**العِلَّة**": هي الوصف الظاهر المنضبط المُعرِّف للحكم، ويلزم من وجوده وجودُ الحُكم، ومن عدمه العدمُ.

حُجِّيَّة القياس:

القياس رابع الأدلة الشرعية بعد القرآن والسُّنَّة والإجماع، والأدلة على حُجِّيَّة القياس ما يلي:

١ـ من القرآن: قوله تعالى: {**فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ**} [**الحشر**: ٢]، أي: اتعظوا ولا تعملوا كعملهم، وإلا سيصيبكم مثلما أصابهم.

٢ـ من السُّنَّة: قول النبي ﷺ لما بَعَثَ معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى اليمن: ﴿ كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَك قَضَاءٌ؟ ﴾ قَالَ : "أَقْضِي بِكِتَابِ اللهِ"، قَالَ : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللهِ؟ ﴾ قَالَ : فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ قَالَ : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ، وَلَا فِي كِتَابِ اللهِ؟﴾ قَالَ : أَجْتَهِدُ رَأْيِي، وَلَا آلُو، فَضَرَبَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ صَدْرَهُ، وَقَالَ: ﴿ الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللهِ ﴾. فقد أقر النبي ﷺ معاذًا على الاجتهاد، والاجتهاد هو القياس.

٣ـ دليل الإجماع: وهو أن الصحابة ﷺ أجمعوا على العمل بالقياس.
ومما يدل على احتجاجهم **بالقياس** الصحيح ما يلي:

أـ أنَّ عمر بن الخطاب ﷺ كتب إلى أبي موسى الأشعري ﷺ كتابًا جاء فيه: "... واعرِفِ الأشباهَ والأمثالَ، ثم قِسِ الأمورَ بعضها ببعضٍ، وانظُرْ أقربَها إلى الله، وأشبهها بالحق، فاتَّبِعْه".

ب ـ أن الصحابة ﷺ اختلفوا في تنصيب خليفة بعد وفاة رسول الله ﷺ؛ لعدم ورود نص في ذلك، ثم قدَّموا أبا بكر ﷺ لتولِّي الخلافة، واستدلوا في ذلك على قياس الإمامة العظمى وهي الخلافة على الإمامة الصغرى وهي إمامته للمسلمين في الصلاة، حين قدَّمه النبي ﷺ لها بقوله: "مُرُوا أبا بكرٍ فِلْيُصلِّ بالناس".

٤ـ الدليل العقليّ: أن النصوص الشرعية متناهية، أما الحوادث فغير متناهية، فكان لزامًا أن نجد لها حُكْمًا شرعيًّا، وهذا لا يتحصّل إلا بالقياس.

أركان القياس

١ـ الأصل: وهو المَقيسُ عليه، وما يُبنَى على غيره.

٢ـ حُكم الأصلِ: وهو الحُكمُ الشَّرْعِيّ الوارد به نصٌّ من الكتاب، أو السنة، أو الإجماع.

٣ـ الفرع: وهو المَحَل الذي لم يُنصّ على حُكمه، ويُبْحثُ له عن حُكْمٍ.

٤ـ العِلة المشتركة بين الأصل والفرع: وهي الوصفُ الظاهر المُنضبطُ المعرِّفُ للحُكم، ويلزمُ من وجوده الحكمُ، ومن عدمه العدمُ.

وإذا فُقِد أي ركن من هذه الأركان فالقياس باطل.

شروط الأصل وحكمه

١ـ ثبوت حُكمِ الأصل بدليلٍ شرعيٍّ من كتابٍ، أو سُنَّةٍ، أو إجماعٍ (دون القياس).

٢ـ أن يكون حُكم الأصل جاريًا على سُنَنِ القياس، فلا يكون حُكمًا خاصًّا، وإلا لم يجز القياسُ عليه؛ كشهادة خُزيمة ﷺ إذ جعلها النبي ﷺ بشهادة رَجُلَيْنِ (٤).

٣ـ أن يكون الأصلُ مُعللاً بعِلةٍ يمكن إدراكُها بالعقل، فلا يُقاس في الأحكام التعبُّدية؛ لأنها لا تُدرك عِلتها؛ كأعدادِ ركعات الصلوات، وعدد أشواط الطواف، ومواقيت الصلوات.

---

[٤] رواه الطبراني في المعجم الكبير ٤ / ٨٧ (٣٧٣٠)، والحاكم في المستدرك ٢ / ١٨، والهيثمي في مجمع الزوائد ٩ / ٣٢٠.

٤ـ كون حُكم الأصل مُعللاً بِعِلة معينة غير مُبهمة؛ لأن العِلةَ المبهمةَ لا يعلم وجودها في الفرع.

شروط الفرع

١ـ مساواة الفرع للأصل في عِلة الحكم جِنسًا ونوعًا وحكمًا من غير تفاوت؛ كقياس النبيذ على الخمر بجامع الإسكار في كل منهما، وكقياس الإجارة على البيع وقت صلاة الجمعة بجامع الاشتغال عن الصلاة.

٢ـ فإن خالفت عِلةُ الفرع علةَ حُكمِ الأصل فَسَدَ القياس، وكان قياسًا مع الفارق.
أن لا يكون الفرعُ داخلاً تحت نصٍّ شرعي موافقٍ للقياس، وإلا لمَا احتجنا إلى القياس لإثبات حُكمِ الفرع.

٣ـ أن لا يكون حُكم الفرع مخالفًا لنصٍّ شرعي، وذلك نحو قياسِ بعضهِم الصلاة على الصيام في تركها في السفر، فهو مخالفٌ لإجماع الأمة على عدم جواز ترك المسافر للصلاة.

٤ـ أن لا يتقدم حُكم الفرع على حُكم الأصل، وإلا لكان حُكمُ الفرع ثابتًا من غير دليل.

مثال ذلك: قياس الوضوء على التيمم بأن يقال: الوضوء شرط للصلاة، فتجب فيه النية كالتيمم؛ لأن مشروعية التيمم متأخرة عن مشروعية الوضوء.

الأدلة المختلف فيها، وفيه ستة أدلة

الدليل الأول: المصالح المرسلة.

الدليل الثاني: سد الذرائع.

الدليل الثالث: العُرف.

الدليل الرابع: الاستصحاب.

الدليل الخامس: شرع مَن قبلنا.

الدليل السادس: قول الصحابي.

الدليل الأول: المصالح المرسلة

تعريف المصالح المرسلة: هي "تلك المعاني المناسبة التي يترتب على ربط الحكم بها جلب مصلحة، أو دفع مفسدة، ولا دليل من الشرع على اعتبارها، أو إلغائها"، فهي مصلحة يراها المجتهد، من غير ورود دليل شرعي يشهد لها، أو يلغيها.

أمثلة المصالح المرسلة: إصدار النقود الورقية، واتخاذ السجون، واشتراط توثيق عقود الزواج والطلاق، وتحديد ساعات العمال وأجورهم.

حكم العمل بالمصالح المرسلة: الواقع العملي للأئمة الأربعة يشهد بعملهم بهذا الدليل، وإن كانوا يتفاوتون في الإكثار من استعماله كالإمام مالك وأحمد، أو يتقللون من العمل به كالإمام أبي حنيفة والشافعي.

أدلة مشروعية العمل بالمصالح المرسلة:

١ـ أن الشريعة قد راعت مصالح العباد في الدنيا والآخرة، بجلب المصالح ودفع المفاسد.

٢ـ إجماع الصحابة ﷺ على الاحتجاج بالمصلحة المرسلة؛ فعمر رضي الله عنه جمع الناس في التراويح على قارئ واحد، واتخذ الدواوين والسجن، وعليٌّ ﷺ ضمّن الصنّاع.

الدليل الثاني: سد الذرائع

تعريفه:

الذرائع: جمع ذريعة، وهي: كل وسيلة مباحة قصد بها التوصل إلى المفسدة، أو لم يقصد بها التوصل إلى المفسدة، لكنها مفضية إليها غالبا، ومفسدتها أرجح من مصلحتها.

فَسدُّ الذرائع هو: حسم مادة وسائل الفساد بمنع هذه الوسائل ودفعها.

حجيته:

سد الذرائع حجة يُعمل به، ويُستدل به على إثبات بعض الأحكام الشرعية، أو نفيها؛ لقوله تعالى:{ **وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ** } [**سورة الأنعام آية: ١٨**].

فالله سبحانه حرّم سبّ الأصنام التي يعبدها المشركون، لكون هذا السبّ ذريعة إلى أن يسبوا الله تعالى، وكانت مصلحة ترك مسبته تعالى أرجح من مصلحة سبِّنا لأصنامهم، وهذا هو سدّ الذرائع.

الدليل الثالث: العرف

تعريفه: هو ما يتعارفه أكثر الناس، ويجري بينهم من أساليب الخطاب ومن الأعمال، والمعاملات مما لم يوجد في دليل شرعي على نفيه أو إثباته.

العُرف الشرعي: هو اللفظ الذي استعمله الشارع مريدًا منه معنى خاصًّا، مثل: "الصلاة" فإنها في الأصل: الدعاء، ولكن الشارع أراد بها شيئًا مخصوصًا.

حجيته: العُرف حجة، ودليل شرعي تثبت به الأحكام الشرعية بشروط هي:

الشرط الأول: أن يكون العُرف عامًّا أو غالبًا.

الشرط الثاني: أن يكون العُرف مُطّردًا أو أكثريًّا.

الشرط الثالث: أن يكون العُرف موجودًا عند إنشاء التصرف.

الشرط الرابع: أن يكون العُرف ملزمًا، أي: يتحتم العمل بمقتضاه في نظر الناس.

الشرط الخامس: أن يكون العُرف غير مخالف لدليل معتمد.

الشرط السادس: أن يكون العُرف غير معارض بعُرف آخر في نفس البلد.

وبناء على حجية العُرف: فإنه صح بيع المعاطاة بدون لفظ إيجاب أو قبول، وكذلك يُعطى الأجير الصانع أجرة المثل، وإن لم تذكر الأجرة قبل العمل.

الدليل الرابع: الاستصحاب

الاستصحابُ في اللغة: طلب الصُّحْبَة.

وفي الاصطلاحِ: هو الحكمُ بثبوتِ أمرٍ في الزمانِ الثاني بناءً على أنَّه كان ثابتاً في الزمانِ الأولِ.

معنى التعريف: أنه إذا ثبتَ حُكْمٌ بدليلٍ معين في وقت معين يبقى ذلك الحكم ثابتاً حتى يردَ دليلٌ آخرَ يرفعُه.

مثال ذلك: إذا توضأ ثم شكَّ في وجودِ ما ينقضُ الوضوءَ فإنه يَسْتَصْحِبُ الحكمَ السابقَ، وهو كونُه طاهراً حتى يثبتَ خلافُه.

أنواع الاستصحاب:

١ـ استصحابُ البراءةِ الأصليةِ:

أي: براءةُ ذمة **الإنسان** من التكاليف الشرعية والحقوق المالية، حتىَ يقومَ دليٌل على شَغْلِهَا بشيء من ذلك. فالحكمُ بعدم فَرَضِيَّةِ صلاةٍ سادسةٍ معلومٌ بالبراءةِ الأصليةِ، وكذا الحكمُ ببراءةِ ذمتِه من الديونِ التي لم يقم دليلٌ على تعلقِها به.

٢ ـ استصحابُ الحكمِ الذي دلَّ الدليلُ على ثبوتِه ولم يقُم دليلٌ على تغييره:

مثلُ الحكمِ بثبوتِ الزوجيةِ بناءً على عقدِ النكاحِ الصحيحِ من غيرِ أن يُطَالَب الزوجُ بدليلٍ على بقاءِ العقدِ؛ لأن الأصلَ بقاؤُهُ ما لم يَرِدْ دليلٌ يُغَيِّرُ ذلك الأصل، فلو ادَّعَت الزوجةُ الطلاقَ فالأصلُ عدمُه وعليها البينةُ.

حُكْمُ العملِ بالاستصحاب:

وهذه الأنواعُ من الاستصحابِ حجةٌ عند جمهورِ العلماءِ، والدليلُ على حُجِّيَتها:

١ـ قولُه تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ ﴿١٤٥﴾﴾ [الأنعام:١٤٥]

وجهُ الاستدلالِ: فيها استدلالٌ بعدمِ الدليلِ على نفي الحكمِ وهذا عين الاستصحاب.

٢ ـ قولُه صلى الله عليه وسلم في الرجلِ يُخَيَّلُ إليه أنه أحدثَ في الصلاةِ: « لا ينصرفْ حتى يسمعَ صوتاً أو يجدَ ريحاً » متفق عليه.

وجهُ الاستدلالِ: أن الرسولَ صلى الله عليه وسلم حَكَمَ باستصحابِ حكمِ الوضوءِ مع الشكِ في وجودِ الناقضِ حتى يَدُلَّ الدليلُ على انتقاضِه يقيناً.

٣ ـ أن العملَ بالاستصحابِ عملٌ بالظاهرِ، والعملُ بالظاهرِ حتى يثبتَ خِلَافُه مما اتفق عليه الصحابةُ والتابعون والأئمةُ من بعدهم.

قواعدُ فقهيةٌ مبنيةٌ على الاستصحابِ:

١ـ قاعدة: اليقينُ لا يزولُ بالشكِ، وهي من القواعدِ الكبرى التي تدخلُ في جميعِ أبوابِ الفقهِ، ويندرجُ تحتها مسائلُ وقواعدُ كثيرةٌ، والدليلُ عليها قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ ۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴿٢٨﴾﴾ [النجم:٢٨]

٢ـ قاعدة: الأصلُ براءةُ الذمة، أي: عدمُ انشغالِها بشيء من التكاليفِ والحقوقِ إلا بدليل، ويشهدُ لهذه القاعدةِ قولُه تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [الإسراء:١٥]

الدليل الخامس: شرع من قبلنا

والمرادُ بشرعِ من قبلنا: ما نُقل إلينا بالقرآنِ الكريم من الشرائع السماوية السابقة.

ويمكنُ تقسيمُ شرائعِ الأنبياءِ السابقين إلى الأقسامِ التالية:

١ـ ما حكاه الله عنهم ووجد في شريعتنا ما يؤيده: وهذا لا خلاف في أنه شرعٌ لنا، ولكنَّ الدليلَ على ثبوتِه هو ما وردَ في شريعتِنا لا ما وردَ في شرائعِ الأنبياء السابقين، ومثالُه: قوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣﴾[البقرة:١٨٣] فهذه الآيةُ تدل على أن الصيام كان مشروعاً على من قبلنا من الأمم واستمر فرضه علينا.

٢ـ ما حكاه القرآن لنا من قَصَصِ الأنبياءِ ولم يقترن بما يدلُ على نسخِه أو مشروعيتِه في حقنا: فهذا هو محلُ الخلافِ بين العلماء، هل هو شرعٌ لنا يلزمنا العملُ به أم لا؟ ومثالُه: ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمۡلُ بَعِيرٖ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٞ ٧٢﴾[يوسف:٧٢] فهذه الآيةُ تدلُ على مشروعيةِ الجَعَالَة(٥) في شريعة يوسف عليه السلام.

ودليلُ من قال أن شَرعَ من قبلنا شرعٌ لنا ما لم ينسخْهُ شرعُنا ما يلي:

قولُه تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًاۖ إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرَىٰ لِلۡعَٰلَمِينَ ٩٠﴾[الأنعام:٩٠]

وجهُ الدلالةِ: أن اللهَ أمرَ نبينَا بالاقتداء بالأنبياء الذين سبقوه، وأمرُ الرسولِ أمرٌ لأمته.

---

(٥) الجعالة : هي أن يجعل جائزُ التصرف شيئا معلوما لمن يعمل له عملا معلوما أو مجهولا مدة معلومة أو مجهولة ، مثل أن يقول: من بنى هذا الحائط فله كذا وكذا ، أو من وجد ابني الضائع فله كذا ، وهي ما تعرف به اليوم بـ (المكافأة).

وأما الدليلُ على عدمِ حجيتِهِ فقولُه تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴿٤٨﴾﴾[المائدة:٤٨] وجهُ الاستدلال: أنّ كلَّ نبي اختُصَّ بشريعةٍ لم يشاركْهُ فيها غيرُه، وهذا هو الراجح.

أمثلةٌ على الاستدلالِ بشرعِ من قبلنا:

١ـ الاستدلالُ على الجَعَالةِ بقولِه تعالى: ﴿وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾﴾[يوسف:٧٢].

٢ـ الاستدلالُ على جوازِ مُصَانَعَةِ السلطانِ ببعضِ مالِ اليتيمِ حتى يَسْلَمَ الباقي إذا خشي وَلِيُّ اليتيمِ أن يأخذَ السلطانُ المالَ كُلَّهُ أو يُتلِفه؛ لقوله تعالى: ﴿فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَا رَكِبَا فِى ٱلسَّفِينَةِ خَرَقَهَا ۖ قَالَ أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا ﴿٧١﴾﴾ [الكهف٧١] فإن العبدَ الصالحَ خَرَقَ السفينةَ لعلمِه أن الملكَ الظالمَ كان يأخذُ السفينةَ الصالحةَ فقط، فرأى أن انتفاعَهم بها بعد إصلاحِها أفضلُ من ذهابِها ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴿٧٩﴾﴾[الكهف٧٩] والمعنى: كل سفينةٍ صالحةٍ.

الدليل السادس: قول الصحابي

تعريفه:

الصحابي عند الأصوليين: هو من صَحِبَ النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به مدةً تكفي عُرفاً لوصفه بالصُّحْبة، ومات على الإسلام.

والمراد بقول الصحابي: مذهبه الذي قاله أو فعَلَه ولم يرْوِه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ينقسم قول الصحابي إلى أربعة أقسام:

١ ـ قول الصحابي فيما لا مجالَ للرأي فيه، كالعبادات والتقديراتِ ونحوها.

وهذا القسمُ حُجَّة عند الأئمة الأربعةِ لأنه لابُدَّ أن يكون سَمِعَهُ من النبي صلى الله عليه وسلم؛ إذ لا اجتهادَ في الأمور التوقيفية.

٢ ـ قول الصحابي الذي اشْتُهِرَ ولم يُخالفْهُ غيرُه فيه، وهذا هو المسمى بالإجماع السكوتي.

٣ ـ قول الصحابي الذي خالفَه فيه غيرُه من الصحابة، وهذا ليس بحجة.

٤ ـ قول الصحابي فيما للرأي فيه مجالٌ ولم ينتشر ولم يُعْرَفْ له مخالف من الصحابة، وهذا هو محل النزاع، فمن العلماء من يرى حُجِّيَتَهُ، ومنهم من يرى أنه ليس بحجة.

والدليل على حُجِّيَةِ قولِ الصحابي إذا لم يُعلم له مُخَالِفٌ من الصحابة:

قولُ الرسول صلى الله عليه وسلم: «خيرُ الناسِ قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» رواه البخاري ومسلم.

وجهُ الدلالة: الحديثُ شهادةٌ لهم بالفضلِ على من سواهم، وهي تقتضي تقديمَ اجتهادِهم على اجتهاد غيرهم.

وأما الذين رأوا عدمَ حُجيةِ قولِهِم فقد استدلوا بعدة أدلة أهمها:

أن الصحابةَ غيرُ معصومين من الخطأ إذا لم يُجْمِعُوا، وقولُ من لم تثبتْ عصمتُه لا يكونُ حجةً.

والراجحُ: أن مذهبَ الصحابي وحدَه لا يعد حُجَّةً إلا إذا وافقَه الدليلُ وغلبَ على الظن اشتهارُه بين الصحابةِ وعدمُ إنكارِه.

المقاصد الشرعية

تعريف المقاصد الشرعية

أولاً: باعتبارها مركَّبًا إضافيًّا، لفظ (المقاصد)، ولفظ (الشريعة).

١. تعريف المقاصد:

لغة: جمع مقصِد، والمقصِد مصدرٌ ميميٌّ مُشتقٌّ من الفعل (قَصَدَ)، وهو:

ـ **استقامة الطريق**، ومنه قوله تعالى: { **وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ** }[**سورة النحل: ٩**].

ـ **الاعتدال والتوسط** وعدم الإفراط، ومنه قوله تعالى: { **وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ** } [**سورة لقمان: ١٩**].

المقاصد في الاصطلاح: هي المراد من تشريع الأحكام. والمقاصد في المعنى العام هي: **الغايات التي تقصد من وراء الأفعال.**

٢. تعريف الشريعة:

لغة: الملة والدين والمنهاج والسُّنَّة، ومنه قوله تعالى: { **لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا**} [**سورة المائدة: ٤٨**].

الشريعة في الاصطلاح: ما شرعه الله لعباده من العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات.

ثانيًا: تعريف مقاصد الشريعة من حيث كونها عَلَمًا على عِلم معين:

الغايات والمصالح العليا التي قصدها الشارع بتشريع الأحكام، والتي تحقق عبودية الله وحده.

تاريخ نشأة المقاصد الشرعية:

المقاصد الشرعية علم مستقل، مّر بمراحل متتابعة حتى وصل إلى مرحلة التدوين والتبويب، ويظهر ذلك فيما يلي:

١ـ أن مقاصد الشريعة اقترنت بالنصوص الشرعية من الكتاب والسنة:

قال تعالى: { **يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ** } [**سورة البقرة آية: ١٨٥**]، وقوله تعالى: { **يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ** } [**سورة النساء آية: ٢٨**]، وقوله تعالى: { **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ** }[**سورة التوبة آية: ١٣**].

٢ـ ومن السنة: (إن الدين يسر) أخرجه البخاري، (إنما جُعل الاستئذان من أجل البصر).
وغير ذلك من الآيات والأحاديث التي اقترنت ببيان الحِكم والمصالح والمقاصد.

٣ـ أن العلماء تكلموا في القياس قبل التأليف في أصول الفقه وبعده.

والقياس مبناه على استخراج علل الأحكام وبيانها، وكل هذا الكلام من مقاصد التشريع.

٤ـ أن كلام العلماء في المسائل الفقهية لا يخلو من التنبيه على الحِكَم المفهومة من الأحكام الشرعية وذلك تنبيهٌ على مقاصد التشريع المتعلقة بمسائل معينة.

أسهم الشاطبي إسهاماً كبيراً في إبراز هذا العلم وإظهاره بقواعده وأقسامه وأحكامه حيث خصص له جزءًا كبيراً من كتابه الموافقات حيث شرح قواعده ورتب أبوابه.

يقول الشاطبي في الموافقات (٣/٢): "أن وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معاً".

وقال: " والمعتمد إنما هو أنّا استقرينا من الشريعة أنها وضعت لمصالح العبد ....فإن الله تعالى يقول في بعثه للرسل: ﴿ **رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ** ﴾ [**سورة النساء آية: ١٦٥**], ﴿ **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ** ﴾ [**سورة االأنبياء آية: ١٧**].

وأما التعاليل لتفاصيل الأحكام في الكتاب والسنة فأكثر من أن تُحصى , كقوله تعالى بعد آية الوضوء: ﴿ **مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ** ﴾ [**سورة المائدة آية: ٦**] , وقال في الصيام: ﴿ **كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ** ﴾ , وفي الصلاة: ﴿ **إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ** ﴾ [**سورة العنكبوت آية: ٤٥**].

قال الشاطبي:"وإذا دل الاستقراء على هذا وكان في مثل هذه القضية مفيداً للعلم فنحن نقطع بأن الأمر مستمر في جميع تفاصيل الشريعة".